إتفاقية تعامل بالأوراق المالية في البورصات المحلية والاجنبية

capital investments

إنه في يوم ..... الموافق / /

قد تم الاتفاق بين كل من:

الفريق الأول: شركة المال الأردني للاستثمار والوساطة المالية ذ.م.م (ويعرف لاحقا بالشركة)
عنوانه : 45 شارع عصام العجلوني ـ الشميساني ـ عمان
تلفون : 5200330 - 9626+
فاكس : 5692872 - 9626+
بريد الكتروني: info@capitalinv.com
ص.ب : 940982 عمان 11194 الأردن .

والفريق الثاني: ..... (ويعرف لاحقا بالعميل)

الجزء الأول: الأحكام المتعلقة بالبورصة المحلية

حيث أن الشركة مرخصة للقيام بأعمال الوساطة المالية عن طريق بيع وشراء الأوراق المالية المتداولة لدى بورصة عمان، وقد قام العميل باختيار الشركة لتقوم، بصفتها وسيطاً مالياً وحسب التراخيص الممنوحة لها من قبل هيئة الأوراق المالية وبموجب قانون الأوراق المالية والتعليمات والأنظمة الصادرة بمقتضاه، بالنيابة عنه بالتعامل بالأوراق المالية وفق الأنظمة والقوانين المعمول بها، فقد تم الاتفاق على ما يلي:

1- تعتبر مقدمة هذه الاتفاقية جزأ لا يتجزأ من بنودها وشروطها وتقرأ معها.
2- للشركة حق التعامل بالأوراق المالية التي يحددها العميل وفقاً للتفويضات الخطية أو الشفوية أو الهاتفية أو الإلكترونية أو بواسطة الفاكس المقدمة منه دون أن تتحمل الشركة جزئياً أو كلياً ودون أن تشارك بأي نسبة كانت في أية أرباح أو خسائر مادية أو غير مادية والتي قد تنشأ نتيجة لتنفيذها لهذه التفاويض. ويوافق الفريق الثاني على قيام الفريق الأول بتسجيل مكالماته الهاتفية معه والمتعلقة بأوامر الاتجار المنظمة بموجب هذه الاتفاقية وذلك منعاً للالتباس بهذا الخصوص. ويوافق الفريق الثاني ويعلم بأن هذه التسجيلات تعتبر بينة قانونية على صحة ما ورد فيها وملزمة له. كما أن عدم التسجيل لا يسقط حق الفريق الأول باثباتها بأية وسيلة أخرى من وسائل الإثبات.
3- تقوم الشركة بتخصيص رقم مرجعي للعميل ليعرف على نظام مركز إيداع الأوراق المالية ويعتمد هذا الرقم في كافة عمليات تداوله بالأوراق المالية، وتلتزم الشركة باصدار إشعار تعريف وتسليمه له، وعلى العميل التوقيع على نسخة هذا الإشعار إقرار بصحة ما ورد فيه ويفوض الفريق الثاني الشركة بتحويل الأوراق المالية المودعة لدى مركز إيداع الأوراق المالية إلى حسابه تحت السيطرة لدى الشركة، ويدرك الفريق الثاني ويتفهم بأنه لا يحق له التصرف بالأوراق المالية الموجودة في حسابه تحت السيطرة لدى الفريق الأول من خلال وسيط مالي آخر إلا بموافقة الشركة.
4- تتقاضى الشركة من العميل عمولة بواقع (%.....) من قيمة كل فاتورة ويحق للشركه تعديل العمولة وذلك بما لا يتعارض والتعليمات الصادرة بهذا الخصوص، كما يحق للشركة تخفيض العمولة حسب ما تراه مناسباً وبما لا يتعارض مع تعليمات هيئة الأوراق المالية.
5- تقوم الشركة بإرسال كشف حساب شهري إلى العميل يبين حركة حسابه ورصيده لدى الشركة، ويعتبر هذا الكشف صحيحاً ومقراً بما جاء فيه ما لم يقدم اعتراض خطي خلال عشرة أيام من تاريخه.
6- يلتزم ويتعهد العميل بتأدية أي مبالغ تترتب في ذمته بموجب أية مطالبة أو فاتورة أو كشف حساب يصدر عن الشركة بناء على تنفيذها لأوامره سواء قد تم تنفيذ هذا التعامل جزئياً أو كلياً مباشرة أو بالوساطة عن طريق أي طرف آخر موكل بموجب وكالة عدليه أصولية، أو كان هو الطرف الآخر فيه بما في ذلك أية عمولات أو مصاريف متفق عليها بين الطرفين.
7- يلتزم العميل بعدم بيع أو تحويل ملكية أو رهن أية أوراق مالية تم شراؤها عن طريق مكتب وساطة الشركة إلا عن طريقها أو بعد السداد التام والكامل لأية مبالغ مترتبة للشركة في ذمته، ويحق للشركة التصرف بالاوراق المالية المودعة لدى المركز تحت سيطرتها لتسديد أية مطالبات غير مسددة من قبل العميل كما يفوض العميل الشركة ببيع أية أوراق مالية مشتراة بموجب تفويضه هذا أو أي تفويض سبقه أو لاحق له في حال عدم سداده لأي مبالغ مترتبة للشركة في ذمته لأي سبب كان ووفقاً لرأي الشركة وحدها تفويضاً مطلقاً غير قابل للعزل و/أو الإلغاء/أو التعديل.
8- كما يقر ويعترف العميل انه قادر على دفع أثمان الأوراق المالية التي أعطى أوامر لشرائها خلال فترة يومين وأنه قادر على تسديد كافة الرسوم والعمولات والفوائد والأتعاب والمصاريف الناشئة عن عمليات الشراء والبيع هذه.
9- يفوض العميل الشركة تفويضاً مطلقاً غير قابل للعزل و/أو الإلغاء و/أو التعديل باجراء المقاصة بين حساباته لدى مكتب وساطة الشركة وحساباته الأخرى في الشركة ويفوضها بقيد أية مبالغ يراها مناسبة نتيجة تأخره عن تسديد الالتزامات المترتبة عليه، وكذلك يفوضها ببيع أية أوراق مالية مشتراه أو يمتلكها العميل في حال عدم سداده لأي مبالغ مترتبة عليه بعد مدة يومين من تاريخ نشوئها، ودون الحاجة لأي تفويض خطي آخر ويسقط حقه بالطعن بصحة هذا التفويض و/أو الرجوع عنه.
10- للشركة الحق في قبول أو رفض تنفيذ أي تفويض كلياً أو جزئياً وذلك بما لا يتعارض والقوانين والأنظمة والتعليمات السارية والتي تنظم آلية التداول والتعامل بالأوراق المالية.
11- يلتزم العميل بتزويد مكتب وساطة الشركة بأية أوراق أو نماذج أو وثائق تتعلق بتعامله معها فور طلبها منه.
12- يفوض العميل الشركة بإتمام الإجراءات اللازمة للبيع أو الشراء لدى بورصة عمان ومركز إيداع الأوراق المالية وبالتوقيع نيابة عنه لدى تلك الجهات.
13- يلتزم الفريقان بالتقيد التام والكامل بكافة القوانين والأنظمة والتعليمات السارية المفعول.
14- تتحمل الشركة كامل المسؤولية القانونية والمالية المترتبة عليها في حال تصرفها أو تعاملها بحساب الفريق الثاني بشكل يخالف هذه الاتفاقية والتفاويض الممنوحة لها.

الجزء الثاني: الأحكام المتعلقة بالبورصات الأجنبية

حيث أن الشركة مرخصة للقيام بأعمال الوساطة وتقديم خدمات استثمارية (يشار إليها مجتمعة بالخدمات) بما فيها خدمة بيع وشراء الأوراق المالية في البورصات الأجنبية ومنها الأسهم وعقود حقوق الخيارات والعقود المستقبلية وغيرها، وحيث أن العميل يرغب بالاستثمار والاستفادة من هذه الخدمات التي تقدمها الشركة فقد اتفق الفريقان على ما يلي:-

1 – تعريف المصطلحات:

1.1 **(الحساب)** ويعني الحساب و/أو الحسابات الفرعية المسجلة باسم العميل والتي جرى فتحها بناء على هذه الاتفاقية و/أو التي يتم التعامل من خلالها وباستخدامها سواء كانت مفتوحة لدى الشركة و/أو لدى أي وسيط آخر أو حافظ أمين أو بيت مقاصة أو بنك مراسل أو أي مؤسسات أخرى معتمدة لدى الشركة) لغايات هذه الاتفاقية.

1.2 **(الاتفاقية)** وتعني اتفاقية التعامل بالأوراق المالية في البورصات المحلية والأجنبية هذه بكافة أقسامها وملاحقها ومجموعة التعليمات والتعزيزات التي تضاف إليها وطلبات التداول وأي تعديلات أخرى قد تطرأ لاحقاً عليها سواء تم توقيعها بتاريخ واحد أو عدة تواريخ لاحقة.

1.3 **(حساب غير مُدار None Discretionary Account)** هو حساب المحفظة الذي يسمح للعميل وحده أن يتخذ قراراته الاستثمارية بيعا وشراء واختيار الأوراق المالية التي يرغب التعامل بها، وتوقيت البيع و/أو الشراء وبالسعر الذي يرغب بموجبه البيع و/أو الشراء دون أن تتحمل الشركة أية مسؤولية نتيجة لذلك.

1.4 **(يوم عمل)** ويعني اليوم الذي تكون فيه مكاتب الشركة ونظام التداول في البورصات الاجنبية و/أو مكاتب الشركة والوسطاء في البورصات الاجنبية ممن تتعامل معهم الشركة والأسواق المناسبة للتعامل في الأوراق المالية المعنية مفتوحة أمام العملاء للعمل.

1.5 **(التعزيز)** النموذج أو المراسلات التي تبين تفاصيل العملية التي تقوم بها الشركة بناءً على تعليمات العميل تأكيداً للتفاصيل والشروط التي تم الاتفاق عليها بين الطرفين.

1.6 **(عملة التعاقد)** وتعني – فيما يتعلق بالمدفوعات – العملة المحددة من قبل كل طرف من الأطراف للعملية المتفق عليها و/أو الواردة في التعزيز.

1.7 **(ورقة /أوراق مالية)** يقصد بالاوراق المالية أي حقوق ملكية أو أي دلالات أو بينات متعارف على انها أوراق مالية ، سواء كانت محلية أو اجنبية، يوافق مجلس مفوضي هيئة الاوراق المالية على اعتبارها كذلك. تشمل الاوراق المالية ما يلي: اسهم الشركات القابلة للتحويل والتداول/اسناد القروض (السندات) الصادرة عن الشركات اوالحكومات او المؤسسات الرسمية العامة او المؤسسات العامة او البلديات/الاسهم والوحدات الاستثمارية في صناديق الاستثمار المشترك/عقود آنية التسوية وعقود آجلة التسوية / عقود خيار الشراء وعقود خيار البيع/وأي مما نص علية قانون رقم (18) لسنة 2017 "قانون الأوراق المالية" على انه أوراق مالية.

1.8 **(التداول)**: ويعني أي شراء أو بيع لورقة مالية مقابل قيمة نقدية ولا يتضمن رهن الأوراق المالية أو تحويلها من أجل توفير أو تغطية لسداد دين ما أو القيام بأي ممارسة أو عمل دعائي أو مطالبة أو تصرف أو تفاوض يتصل بطريقة مباشرة أو غير مباشرة بعملية تداول معينة.

1.9 **(عنوان العميل)**: وتعني عنوان العميل البريدي أو مكان العمل أو المنزل وكذلك أرقام الهواتف والفاكس المبينة في هذه الاتفاقية وأي عنوان آخر يخطر به الشركة خطياً من وقت لآخر.

1.10 **(كشف /كشوف حساب العميل)**: وتعني الكشوف المتعلقة بحساب/حسابات العميل لدى الشركة و/أو كشوف العمليات أو أي بيانات أو معلومات تتضمن تفاصيل حسابات العميل وتعاملاته والتي تعتبرها الشركة بمثابة كشف للحساب أو تقرير بالحركات والعمليات.

1.11 **(الإهمال الجسيم أو التقصير المتعمد)**: ويعني الإهمال الناتج عن فعل من شخص تخلف عن بذل ما يقتضيه الواجب من عناية واتسم فعله باللامبالاة لحقوق الغير للدرجة التي تبعث في ذهن الشخص العادي الاعتقاد بأن الفعل الذي تم إتيانه يصل إلى مرتبة الافتعال ويقترب إلى درجة القصد.

1.12 **(وسيط/وسطاء)**: ويقصد به أي بنك مراسل و/أو وسيط و/أو بيت مقاصة و/أو حافظ أمين و/أو وكيل تسجيل و/أو وكيل و/أو بائع أو مشتري أو أي مؤسسات أخرى معتمدة لدى الشركة يهدف إلى تقديم الخدمات الواردة بهذه الاتفاقية.

1.13 **(الأوراق المالية المسجلة باسم الشركة)** هي الأوراق المالية المسجلة باسم الشركة (الفريق الأول) لدى الوسطاء في البورصات الاجنبية نيابة عن العميل (الفريق الثاني)، وتقوم الشركة بدورها بتسجيل (بالسجلات ونظام الحفظ الأمين لدى الشركة) هذه الأوراق المالية باسم العميل بحيث يكون العميل هو المستفيد الفعلي (Beneficial Owner) لهذه الأوراق المالية (الحسابات المجمعه فقط).

1.14 **(البورصة الاجنبية)**: كل سوق مالي خارج المملكة سواء أكان منظما ام غير منظم يتم فيه التعامل بالأوراق المالية على اختلاف انواعها أو العملات الاجنبية أو المعادن الثمينة أو أي سلع أو ادوات مالية اخرى.

1.15 **(التعامل في البورصات الاجنبية)**: شراء أو بيع أو التوسط أو ادارة الاستثمار أو أمانة الاستثمار أو تقديم الاستشارات المالية في الأوراق المالية عى اختلاف انواعها أو العملات الاجنبية أو المعادن الثمينة أو أي سلع أو ادوات مالية اخرى في البورصات الاجنبية.

1.16 **(الحساب المجمع Omnibus Account)**: الحساب الذي يتم من خلالة التعامل شراءً وبيعاً في البوصات الأجنبية والمفتوح باسم الشركة لصالح عملائها لدى الوسيط الاجنبي.

1.17 **(الوسيط المعرف)**: الوسيط المرخص له من قبل هيئة الاوراق المالية الاردنية لممارسة خدمة تعريف العملاء لشركات وساطة اجنبية.

1.18 **(التعامل)**: تسجيل الاوراق المالية اواصدارها او الاكتتاب بها او الترويج لها او تسويقها او حفظها او ادراجها او ايداعها او تداولها او تسويتها او شراؤها من مصدرها او العرض العام لها او العرض العام لتملكها اوتمويل التعامل بها او اقراضها او اقتراضها او البيع المكشوف لها او رهنها او ارتهانها او اي نشاط اخر يقرة مجلس مفوضي هيئة الاوراق المالية.

1.19 **(التقاص)**: العملية التي يتم بموجبها احتساب صافي حقوق والتزامات اطراف التداول الناشئة عن أي عقد تداول وذلك لتسليم الاوراق المالية او لتسديد اثمانها في التاريخ المحدد للتسوية.

1.20 **(التسوية)**: العملية التي يتم بموجبها اتمام اي عقد تداول لنقل ملكية الاوراق المالية من البائع الى المشتري وتسديد اثمانها بشكل نهائي وغير مشروط.

2 – شروط عامة:

2.1 **تفويض الشركة:** إن العميل وبموجب أحكام هذه الاتفاقية ولأغراضها قد فوض الشركة وأنابها عنه بإجراء جميع التصرفات وإبرام العقود بالنيابة عنه باسمها وللشركة في ذلك ودون حصر:

2.1.1 أن تشتري باسمها الأوراق المالية التي يطلب العميل شرائها و/أو يقوم بإدخال أوامر الشراء لها؛

2.1.2 أن تقوم بتنفيذ طلبات و/أو أوامر و/أو تعليمات العميل بواسطة أي طرف ثالث سواء كان شركة وساطة أو حافظ أمين أو أي جهة قد يستلزم تنفيذ طلبات المستثمر و/أو تعليماته التعامل معها أو الاستعانة بها؛

2.1.3 أن تبيع أية أوراق مالية تحتفظ بها الشركة باسمها لصالح العميل، وأن تقبض حصيلة البيع، ويقر العميل أن جميع المهام والأعمال والتصرفات التي تجريها الشركة وفقاً لشروط وأحكام هذه الاتفاقية تقوم بها الشركة بصفتها نائب عنه، وتعود إليه الحقوق الناشئة عن ذلك ويتحمل المسؤوليات والتبعات الناشئة عن ذلك أيضاً.

2.2 **صفة الاستثمار:** يدرك العميل تماماً ويوافق على أنه ليس للشركة أي صفة استشارية عند تقديمها أعمال أو خدمات استثمارية للعميل أو عرضها عليه. وأن حساب/حسابات العميل هو حساب/حسابات عدم التميز (None Discretionary Account/s). وبالرغم من أن الشركة قد تقوم من وقت لآخر بتزويد العميل بالمعلومات الاستثمارية والدراسات والبحوث الخاصة بالأسواق التي تعد من قبل الغير، فإن العميل يفهم ويقر أن قرارات البيع والشراء في الأدوات الاستثمارية المختلفة هي قرارات صادرة عنه وحده بصفة مطلقة. وبناء عليه فإن العميل يتحمل كافة مسؤوليات هذه القرارات دون أن يكون على الشركة أي التزام أو مسئولية عن نتائج هذه القرارات. كما يفهم العميل ويقر ويقبل أن تقديم الشركة للمعلومات والتوصيات والاقتراحات الاستثمارية الصادرة من الغير من وقت لآخر لا يعني بأي حال من الأحوال موافقتها على هذه التوصيات والاقتراحات وتكون الشركة بمنأى عن الضرر الناتج (أيا كان) عن هذه المعلومات.

2.3 **بيان المخاطر**: عند تنفيذ الشركة لتعليمات العميل بشأن شراء و/أو بيع الأوراق المالية فإن هذا لا يعني بأي شكل من الأشكال بأن الشركة تصادق على القرار الاستثماري الصادر عن العميل، ومن المتفق عليه بين الطرفين أن الشركة لن تكون مسؤولة عن إخطار العميل أو الإرسال إليه بأية تفويضات أو إخطارات أو مستندات أخرى تتعلق بأي من الاستثمارات كما أنها لن تتحمل أية مسؤولية تتعلق بأي من حقوق الحضور أو التصويت أو الاكتتاب أو التحول أو أية حقوق أخرى تخص أي من الموجودات أو تتعلق بأي شراء أو اندماج أو دمج أو إعادة هيكلة أو تغيير شكل قانوني أو حراسة أو تصفية أو إفلاس أو تسوية مع دائنين أو ترتيبات تتعلق بأي من الاستثمارات.

2.4 **العمولات**: في مقابل الخدمات المقدمة من الشركة، تستحق الشركة العمولات والأتعاب والرسوم الأخرى التي تتصل بأوامر الشراء و/أو البيع الصادرة عن العميل حسبما يتم بيانه في جدول العمولات والرسوم وحسب الملحق رقم (6) المرفق بهذه الاتفاقية والمستلم نسخة عنه من قبل العميل والذي يتوفر أيضاً لإطلاع العميل لدى خدمة العملاء و/أو دوائر الوساطة في الشركة و/أو على موقع الشركة الإلكتروني. هذا ويحق للشركة تعديل العمولات والأتعاب والرسوم الأخرى.

2.5 **العمولات الأخرى**: يحق للشركة الحصول من مصادر أخرى على أي عمولات أو أرباح تستحقها من جراء صفقة/صفقات تتعلق بأي من الأوراق المالية في حسابات العميل.

2.6 هذه الاتفاقية تحل محل أي اتفاقية سابقة مبرمة بين الطرفين (ان وجدت).

3 – إقرارات وتعهدات تجاه الشركة:

يقر العميل ويتعهد أمام الشركة الآن ولدى إبرام أي اتفاق في المستقبل يندرج ضمن نطاق الأعمال الاستثمارية والخدمات الاستثمارية بموجب شروط وأحكام هذه الاتفاقية بما يلي:

3.1 **فهم الاتفاقية**: أنه قرأ وفهم جميع شروط وأحكام هذه الاتفاقية وملحقاتها وفهم طبيعة الالتزامات المترتبة عليه بموجبها وجميع الحقوق الممنوحة للطرفين بناءً عليها. كما يقر أنه يدرك ويعي بأنه يتحمل كامل المسؤولية الناشئة عن فهم هذه الاتفاقية وشروط العمليات التي ستبرم مع الشركة واتخاذ الإجراءات والتدابير اللازمة لتحقيق المنافع المتوخاة من تلك العمليات.

3.2 **ملائمة الخدمات لأغراض الاتفاقية**: أنه بدخوله في هذه الاتفاقية، فإنه يلتزم بشروط العمليات التي يرغب استعمالها لأغراض التعامل و التداول في البورصات الأجنبية و/أو الاستثمار في الأوراق المالية أو لتوفير الحماية له من تقلبات أسعار العملات و/أو أسعار الأسواق المالية و/أو أسعار الأسواق التجارية التي قد تؤثر سلب ا على أعماله. وبالتالي، عليه أن يتحقق من أن الخدمات التي يعتزم الاستفادة منها من خلال هذه الاتفاقية ملائمة للأغراض التي يتطلع لتحقيقها من خلال الدخول في هذه الاتفاقية.

3.3 **إدراك المخاطر**: أنه على دراية كاملة لطبيعة ومخاطر كافة الأوراق المالية التي يستثمر بها وعلى دراية بالأخطار والخسائر المالية التي قد تنجم جراء التعامل و التداول في البورصات الأجنبية أو الأعمال الاستثمارية أو الخدمات الاستثمارية التي قد تنبثق عن هذه الاتفاقية. وهذه الأخطار تشمل إمكانية تعرض الاستثمارات إلى تقلبات حادة في الأسعار مما يتسبب في إحداث خسائر فادحة. وبالتالي، فإنه بموجب هذه الاتفاقية يقر بأنه يعي ويدرك بأن الخسائر الناتجة عن عمليات بيع أو شراء أو نقل الأوراق المالية من أسهم و عقود حقوق خيارات وعقود مستقبلية وغيرها قد تكون فادحة. كما أنه يدرك انه في ظل ظروف معينة للسوق يصعب وربما يستحيل تصفية (إغلاق) مركز مالي ما بهدف وقف الخسائر. ويقر ويعي العميل بتحمله مسؤولية كافة المخاطر والخسائر الناجمة عن قراراته الاستثمارية ويعفي الشركة من تبعه الخسائر والأضرار الناتجة عن هذه المخاطر. وتكتفي الشركة بتنبيه العميل بأن الاستثمار والتداول بالمشتقات المالية كحقوق الخيارات والعقود المستقبلية تتضمن مخاطر وقد لا تكون مناسبة للعملاء الذين لا يملكون معرفة ودراية كاملة بطبيعتها ومخاطرها.

3.4 **الخبرات**: إن لديه خبرات في أنواع الخدمات المقدمة بموجب هذه الاتفاقية، وبناءً عليه فإنه يقر بأنه يدرك الممارسات والإجراءات الخاصة بأسواق هذه الخدمات وعلى علم ودراية بها. وأنه يمتلك القدرة المالية ويدرك عدم وجود أي أسباب تحول بينه وبين أحد الأخطار المتصلة بهذه الخدمات، ويفهم ويوافق على أنه استثمر و تداول و تعامل بناءً على تحمل المخاطر ذاتياً، وبالتالي فإن الشركة لا تتحمل أية مسؤولية تجاه أية خسائر من أي نوع كانت قد يتكبدها العميل.

3.5 **صحة معلومات**: يقر ويؤكد أن المعلومات الواردة عنه بموجب هذه الاتفاقية بما في ذلك أي إضافات أو تعديلات معتمدة من قبله حسب الأصول تعتبر ومن جميع الأوجه صحيحة.

3.6 **الالتزام**: إن ما يقع عليه من التزامات بموجب هذه الاتفاقية يعتبر قانونياً وصحيحاً وملزما له ونافذاً بموجب الشروط والأحكام ذات الصلة. وأنه قد وقع هذه الاتفاقية ووافق على الالتزام بجميع الأحكام والشروط الواردة في كافة أقسامها.

3.7 يدرك العميل انه في حال قيام الطرف الاول (الشركة) بممارسة اعمال الوسيط المعرف بحسابات (Fully Disclosed) فانه لن يتم التعاقد او التعامل نيابة عنه بالاضافة الى عدم استلام عمولات من العميل او للعميل و ان دور الشركة يقتصر فقط على تعريف العميل على شركة الوساطة الأجنبية مقابل عمولة حصل عليها من تلك الشركة.

4 – العمليات:

4.1 **دفع مبالغ العمليات:** إن جميع الدفعات المترتبة على العميل يجب أن تكون صافية تماماً من أية مقاصة أو مطالبات لجهات أخرى أو اقتطاعات أو ضرائب مفروضة. وفيما إذا كان العميل مطالباً قانوني ا بتنفيذ أي اقتطاعات أو حسومات فإن المبلغ الذي يستحق للشركة يجب أن يكون كاملا وبحسب الدفعة المطلوبة من العميل أصلا بغض النظر عن تلك الاقتطاعات أو الحسومات.

4.2 **عملية الدفع**: يجب تنفيذ جميع الدفعات المترتبة بموجب هذه الاتفاقية بالعملة المتعاقد عليها عند طلب الأعمال والخدمات الاستثمارية أو تلك المحددة بكل عملية من العمليات. ويشترط لجواز الدفع بعملة أخرى غير تلك المتعاقد عليها كفاية القيمة المعادلة للعملة المتوافرة بسعر الصرف الذي تقرره الشركة لسداد كامل قيمة الدفعة المستحقة بعملة التعاقد. وإذا كان المبلغ المدفوع أقل من المبلغ المطلوب بالعملة المتعاقد عليها فإن العميل يلتزم فوراً بدفع مقدار الفرق بعملة التعاقد أو بأي عملة يتم الاتفاق عليها لسداد كامل قيمة الفرق الحاصل.

4.3 تاريخ شراء/بيع الورقة المالية: هو تاريخ شراء/بيع الورقة المالية في البورصة الأجنبية.

4.4 **تاريخ التسوية**: هو التاريخ الذي يتم بموجبه اتمام اي عقد تداول لنقل ملكية الاوراق المالية من البائع الى المشتري و تسديد اثمانها بشكل نهائي و غير مشروط.

4.5 **تاريخ الدفع**: هو التاريخ الذي يجب أن يدفع فيه العميل للشركة قيمة الشراء أو يقوم بقبض قيمة متحصلات بيع الاوراق المالية من الشركة. و يكون تاريخ الدفع لأغراض هذه الاتفاقية هو:

4.5.1 نفس يوم الشراء في حال قام العميل بشراء الورقة المالية.

4.5.2 يتم حجز مبلغ يعادل القيمة الاجمالية لعمليات الشراء مضافاً اليها الرسوم و العمولات من حساب العميل بنفس يوم الشراء في حال قيام العميل بشراء الورقة المالية.

4.5.3 تاريخ التسوية في حال دفع قيمة متحصلات البيع للعميل.

4.6 **مخاطر التسوية**: يعلم العميل أن الشركة لدى تنفيذها لتعليماته ببيع الأوراق المالية فإنها تفعل ذلك من خلال طرف ثالث. ويوافق العميل بأنه لن يكون مستحقاً أو مالكاً لأي منفعة في حصيلة عملية البيع ما لم تستلم الشركة دون شروط أو حق رجوع، المستحقات الناتجة عن عملية البيع من الطرف الثالث. وفي حال قيام العميل بإصدار تعليمات للشركة باستخدام تلك المستحقات أو أي جزء منها قبل استلامها من الطرف الثالث لشراء أوراق مالية ووافقت الشركة على ذلك ومن ثم لم تستلم الشركة

أو حدث أي تأخير في استلام عائدات البيع الأصلي لأي سبب ومن أي نوع كان، فإنه يحق للشركة ، ووفق ما تراه مناسباً لمصلحتها، إما بيع الشراء الجديد أو مطالبة العميل بالمبلغ الذي تم صرفه لتنفيذ تلك العملية بالإضافة إلى أي فروق وتكاليف وأضرار وخسائر ومصروفات إضافية تتكبدها الشركة نتيجة لذلك.

5 – التعليمات:

جميع العمليات التي يتفق عليها الطرفين تبلغ للشركة هاتفيا أو خطيا من قبل العميل أو من قبل المفوضين عنه ويمكن أن تقوم الشركة بالعمل بموجب هذه التعليمات أو اتخاذ أي إجراء تراه في تقديرها متوافقاً مع جوهر التعليمات الهاتفية أو المكتوبة وهي كالتالي:

5.1 **التعليمات الخطية** : في حالة وجود طلب خطي من العميل لتنفيذ عمليات بيع أو شراء أو تعديل أوامر خاصة بالأوراق المالية سواء كانت أسهم أو عقود خيارات أو عقود مستقبلية أو الطلب الفعلي لعقود الخيارات أو طلب الاشتراك في الصناديق الاستثمارية أو طلب استرداد أو غيره من أوامر و طلبات، يتم استلام الطلب من العميل والتأكد من البيانات وتنفيذ العملية المطلوبة.

5.2 **التعليمات الهاتفية والبريد الالكتروني والتداول عبر الانترنت:**

5.2.1 يجوز للشركة أن تتلقى تعليمات من العميل أو نيابة عنه من قبل أي شخص يتم إخطار الشركة به بموجب وكالة عدلية، وعن طريق الهاتف والبريد الإلكتروني والتداول عبر الإنترنت. ويحق للشركة أن تنفذ التعليمات الهاتفية والبريد الإلكتروني والتداول عبر الإنترنت الصادرة عن العميل أو من ينوب عنه بشكل كلي أو جزئي وتعتبر في هذه الحالة ملزمة للعميل، كما يحق للشركة أن ترفض تنفيذ التعليمات الهاتفية لأي سبب كان وسواء كان الاتصال يتضمن تعليمات بالبيع أو الشراء أو التعديل لأوراق مالية صادرة من خلال البورصات الأجنبية أو غير ذلك.

5.2.2 حيث أنه يجوز للعميل أن يصدر تعليماته بخصوص التعامل بالأوراق المالية بموجب هذه الاتفاقية إلى الشركة بواسطة الهاتف و/أو الفاكس و/أو البريد الالكتروني المصرح به من قبل العميل و/أو التداول عبر الانترنت ونظرا لما تكتنفه عملية إصدار الأوامر من خطورة فإن العميل يقر بأنه في حالة عدم رغبته من الاستفادة من هذه الخدمات فإنه سيصدر أمر خطي للشركة برغبته بعدم الاستفادة من هذه الخدمات واقتصار عملية إصدار الأوامر على حضوره شخصيا للشركة، أما إذا قرر الاستفادة منها فإنه يقر ويتعهد بأن الشركة غير مسؤول عن أية أضرار أو خسائر قد تلحق به من جراء ذلك كما ويتعهد بتعويض الشركة عن أية أضرار أو خسائر قد تلحق بها نتيجة لذلك.

5.2.3 يلتزم العميل و/أو من ينوب عنه (بموجب وكالة عدلية) بتزويد الموظف المعني لدى الشركة بالكود الخاص وذلك قبل وضع أوامر العميل بالبورصات الأجنبية. و من حق الشركة أن ترفض التعليمات الهاتفية و البريد الالكتروني والتداول عبر الانترنت من العميل و/أو من ينوب عنه (بموجب وكالة عدلية) في حال إخفاقه بتزويد الموظف المعني بالكود الخاص لقبول تعليمات العميل الهاتفية. (هذا وسوف يتم تزويد كل مستثمر بكود خاص به لقبول تعليماته الهاتفية).

5.2.4 يوافق العميل على قيام الشركة بالتسجيل الصوتي لمكالماته الهاتفية تأكيداً لتفاصيل أوامره الهاتفية ومنع ا للالتباس بهذا الخصوص، ويقر العميل بقبول هذه التسجيلات الهاتفية وبأنها بينة قانونية ملزمة لأغراض هذه الاتفاقية. كما أن عدم التسجيل الصوتي لمكالمات العميل لا يسقط حق الشركة بإثباتها واثبات ما ورد بها بأية وسيلة أخرى من وسائل الإثبات.

5.2.5 يقر العميل بنفاذ وصحة و مشروعية تعليماته التي تقبل الشركة تنفيذها بناءاً على أوامره الهاتفية أو عن طريق الهاتف أو البريد الالكتروني أوالتداول عبر الانترنت وأنها ملزمة له ولورثته من بعده، كما أنه لا يحق للعميل الاعتراض أو التشكيك بصحة أي من الأوامر الهاتفية الصادرة منه أو نيابة عنه بعد مضي (30) يوما على إرسال الكشف. وتعتبر المراسلات المرسلة للعميل على عنوانه قد وصلت وتم استلامها من قبل العميل إلا إذا اعترض العميل خطيا على عدم استلامها خلال الأيام العشرة الأولى من الشهر.

5.3 يتعهد العميل تعهداً قطعياً لا رجعة فيه بتزويد الشركة بتعزيز خطي موقع منه حسب الأصول خلال أسبوع من وقت إعطاءه لتعليماته للشركة، وإن إخفاق أو استنكاف العميل عن تزويد الشركة بالتعزيز الخطي لأي سبب كان يؤدي لمنعه من الإدعاء بأنه لم يعطي هذه التعليمات للشركة أو أنها غير صادرة عنه أو أن العملية غير مصرح بها. وفي حالة وجود أي تباين أو اختلاف بين التعزيز الخطي والتعليمات الهاتفية أو بالفاكس، تكون التعليمات الصادرة عن طريق الهاتف أو الفاكس هي المعتمدة، ولا يحق له الطعن بها أو بصحتها أو الاعتراض عليها لأي سبب من الأسباب في أية إجراءات قضائية.

5.4 يتم إرسال كشوف حساب العميل وكشوف الحركات كل ثلاثة أشهر على عنوانه المبين في هذه الاتفاقية أو أي عنوان آخر يصرح به العميل خطياً. وتعتبر جميع العمليات والقيود والأرصدة المذكورة في كشف حساب العميل وكشف الحركات صحيحة وملزمة للعميل. ما لم يقدم العميل اعتراضه عليها خلال أسبوع من استلامه للكشوفات.

5.5 إن العميل ملزم بالأوامر التي يقوم بإعطائها ما لم يقم بإلغائها أو تعديلها أو في حالة انتهاء اجل الأمر وان أي أمر مكرر ينتج عنه ازدواج في تنفيذ عمليات البيع أو الشراء نتيجة لأمر العميل يعتبر ملزم له في جميع الأحوال ويتحمل كامل المسؤولية الناشئة عنه.

5.6 لن تكون الشركة مسؤولة عن أي إجراء تقوم باتخاذه بناءً على أية تعليمات مبلغة لها عبر الهاتف أو أي وسيلة إلكترونية أخرى بعد التحقق من قبل الشركة أنها صحيحة أو بناءً على أي إشعار أو طلب أو توجيه أو شهادة خطية أو أي وسيلة أخرى ترى الشركة أنها صحيحة وموقعة من قبل الطرف أو الأطراف المعنية، كما أن الشركة غير مسؤولة عن أي خسائر قد يتكبدها العميل جراء قيام الشركة بالعمل وفقاً لتعليماته ويوافق العميل بموجب هذه الاتفاقية على إعفاء الشركة من أي مسؤولية عن أية خسائر أو تكاليف أو أضرار أو مصروفات أو مسؤوليات ناتجة عن أي خطأ أو غموض في أي من التعليمات التي تتسلمها الشركة.

6 – حساب/حسابات العميل:

6.1 **استخدام الحسابات** : إن العميل يعلم تماماً أن الحسابات المنبثقة عن هذه الاتفاقية سوف تستخدم فقط للتعامل بالبورصات الأجنبية للقيام بعمليات الشراء وبيع الأوراق المالية (وقيد الفوائد و الأرباح و التوزيعات و الحقوق العائدة للأوراق المالية) واستلام إيرادات البيع الصافية فيما يتصل بشراء وبيع الأوراق المالية ولا يعتبر الحساب/الحسابات حساب شيكات أو حساب جاري ولكن يجوز للعميل تحويل المبالغ من حساب / حسابات التداول إلى حساباته الأخرى لدى الشركة أو لدى أي بنك وفقاً للممارسة المصرفية المعتادة شريطة توفر القناعة التامة لدى الشركة بأن مثل هذا التحويل لن يؤثر على مدى الوفاء بأي من الالتزامات المترتبة على العميل لصالح الشركة ، ويوافق العميل ويفوض الشركة تفويضاً مطلقاً لا رجعة فيه باستخدام الحسابات وذلك لاستيفاء وقيد كافة المبالغ.

6.2 **تغطية الحساب** : ما لم يتم الاتفاق على خلافه خطياً بين الطرفين، فإن جميع عمليات الشراء للأوراق المالية التي تقوم بها الشركة بناءً على تعليمات العميل سيتم تنفيذها على أساس نقدي من خلال الحساب ويوافق العميل على أنه يحق للشركة رفض تنفيذ أي تعليمات صادرة عنه، وحسب تقدير الشركة المحض، إذا كان الرصيد الحر الدائن في حساب العميل غير كاف أو سيصبح غير كاف نتيجة تنفيذ الشركة لتعليمات العميل في اليوم المحدد لذلك ، ويجوز للشركة في أي وقت أن تطلب من العميل إيداع أي مبلغ نقدي أو أي ضمان آخر في الحساب كضمان لقيام العميل بتنفيذ التزاماته التعاقدية المعلقة إذا رأت الشركة ذلك ضرورياً من أجل حماية مصالحها. وأوافق على إبقاء أي رصيد نقدي لي لدى الوسطاء الأجانب حتى وإن تجاوزت فترة التسوية ولمدة شهر مع علمي بأنها مسجلة باسم الفريق الأول.

7 – المقاصة:

يفوض العميل الشركة تفويضاً قطعياً لا رجعة فيه لإجراء المقاصة بين حساباته لدى الشركة و/أو بنك المال الأردني لجميع المبالغ المستحقة للشركة سواء كانت متوجبة الدفع أم لا واستخدام أي أموال أو سيولة نقدية أو أوراق مالية أو ضمانات أخرى موجودة تحت سيطرة أو حيازة الشركة في أي من حسابات العميل لديها ويشمل ذلك أي تأمين نقدي تجاه أي مبلغ عالق متبقي وبيع وقبض وتحويل جميع السندات والأوراق المالية والمحفوظة لدى الشركة من وقت لآخر واستخدام صافي إيراداتها لتسديد مديونيته والتزاماته تجاه الشركة أو التزاماته تجاه الآخرين المتعلقة بأي من الأوراق المالية الموجودة في حوزة الشركة وبذلك فان العميل يفوض الشركة تفويضا قطعيا غير قابل للنقض بتسديد أية التزامات مترتبة في ذمته تجاهها وذلك بالقيد على حسابه لدى بنك المال الأردني سواء كان حسابه دائنا أو مدينا ويترك في ذلك الحق المطلق للبنك المذكور في كشف حساب العميل أم لا. ويشمل ذلك أيضاً قيام الشركة مباشرة بتسديد قيمة الجزء غير المدفوع من ثمن أي من تلك الأوراق المالية حسبما وكيفما يكون مطلوب ا في وقت قيام الشركة ببيع تلك الأوراق أو بتسوية بيعها كما يشمل ذلك سداد جميع المصروفات والرسوم والأعباء الأخرى الناشئة فيما يتصل باستكمال أي شراء و/أو بيع وفقاً لتعليمات العميل للشركة ويفوض العميل الشركة تفويضاً قطعياً غير قابل للنقض باتخاذ الإجراءات وفقاً لأحكام هذه الفقرة دون الرجوع إليه.

ويوافق العميل كذلك على أنه يجوز للشركة استخدام أي ضمان يقدمه للشركة أو يقدم للشركة نيابة عنه لأي غرض من الأغراض لتسديد أي التزام آخر مستحق للشركة بعد ممارسة حقوق المقاصة المذكورة ولذلك يجوز للشركة على سبيل المثال لا الحصر في أي وقت ومن حين لآخر وبدون إجراء مطالبة بالدفع أو إخطار العميل، أن تجمع جميع أمواله و/أو بيع تلك الموجودات أو الأشياء الأخرى ذات القيمة وفي كل الأحوال الخصم من ناتج ذلك لتسوية أية مبالغ مستحقة الدفع للشركة من قبل العميل، وبالتالي فإن العميل يقر بقبوله لأي خسائر أو عجز يتبقى بعد ممارسة الشركة لحقها في إجراء المقاصة ويتعهد العميل بالدفع الفوري للشركة مبلغ أي عجز يبقى بعد طلب التسوية أو المقاصة. إن سعر الصرف المستخدم من قبل الشركة في احتساب الخسائر أو العجز أو أي مبالغ مستحقة للشركة بموجب هذه الاتفاقية يجب أن يكون حسب السعر المعتمد لدى الشركة كسعر بيع لعمله التسليم في تاريخ التسوية ذي الصلة وهذا السعر يجب أن يكون قطعياً

8 – حدود مسؤولية الشركة:

تكون الشركة مسؤولةً عن تنفيذ شروط هذه الاتفاقية ضمن إطار المسؤولية والاجتهاد المعقولين شريطة أن لا تكون ملزمة باتخاذ أي إجراء من شأنه انتهاك القوانين والأنظمة السائدة.

8.1 **تمارس الشركة المهام التالية :**

8.1.1 القيام (بأعمال و/أو خدمات التعامل في البورصات الأجنبية) - طبقا لما هو وارد في البند 2 بهذه الاتفاقية - على أساس (حساب غير مُدار None Discretionary Account) – والتي تشمل على سبيل المثال لا الحصر، تنفيذ تعليمات العميل الخطية و/أو الشفوية و/أو الهاتفية و/أو الإلكترونية و/أو بواسطة الفاكس بالاكتتاب و/أو بشراء و/أو بيع أوراق مالية يحددها وبالسعر والكمية والوقت الذي يحدده بتعليماته بوضوح.

8.1.2 بذل العناية المعتادة في حفظ الأوراق المالية.

8.1.3 تنظيم سجل خاص بالأوراق المالية وحفظها بشكل منفصل عن السجلات الأخرى العائدة لها أو لعملائها الآخرين.

8.1.4 تسليم الأوراق المالية أو أي جزء منها إلى الوسيط المالي البائع واستلام الأوراق المالية المشتراة من الوسيط المالي المشتري لحساب ونيابة عن العميل بناء على تعليماته ، أو من يفوضه بذلك.

8.1.5 إرسال تقارير ربع سنوية عن الأوراق المالية المحتفظ بها، والحسابات النقدية العائدة للعميل المتعلقة بالتصرف بالأوراق المالية بناء على تعليمات العميل أو من يفوضه بذلك.

8.1.6 الإعلام بالإجراءات المتخذة من قبل مصدري الأوراق المالية ذات العلاقة بالفوائد المستحقة عليها، والأرباح المتأتية منها، وأي حقوق أخرى عائدة للأوراق المالية، خلال أسبوعين من وصولها إلى علم الشركة.

8.1.7 قبض الفوائد والأرباح والحقوق العائدة للأوراق المالية وإيداعها في حسابات الشركة و/أو المدارة من قبل الشركة و/أو تحويلها إلى الحسابات التي يحددها العميل لهذه الغاية، حسب مقتضى الحال.

8.1.8 حضور و/أو انتداب آخرين لحضور اجتماعات الهيئة العامة العادية وغير العادية لمصدري الأوراق المالية، واجتماعات هيئات مالكي الإسناد ذات العلاقة بالأوراق المالية، والتصويت في هذه الاجتماعات بموجب سند توكيل عام (وكالة عدليه) يوقعه بهذا الخصوص أو بناء على تعليمات من العميل، شريطة تحمل العميل كافة المصاريف و النفقات المترتبة جراء قيام الشركة بتلك المهام، والتي قد تشمل على سبيل المثال لا الحصر، نفقات وتكاليف ومصاريف السفر والإقامة لإتمام تلك المهام المذكورة بهذا البند.

8.2 **تلتزم الشركة بما يلي :**

8.2.1 تحديد حساب فرعي خاص بالعميل ضمن الحساب العام الذي تلتزم الشركة بفتحه وفق أحكام التشريعات النافذة لأغراض ممارسة نشاطاتها كشركة.

8.2.2 اتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لحفظ الأوراق المالية وحمايتها من السرقة والحريق وأي مخاطر أخرى.

8.3 **لن تكون الشركة مسؤولة عن:** أي خسائر مباشرة أو غير مباشرة قد يتكبدها العميل في حال انتهاء أو وقف التداول لأي سبب كان ما لم تكن ناتجة عن إهمال الشركة الجسيم أو التقصير المتعمدفي تنفيذ التزاماتها حسب أحكام هذه الاتفاقية. وعلى وجه الخصوص، لا يترتب على الشركة أي مسؤولية عن أي خسارة أو تكاليف والتي تكون ناشئة عما يلي:-

8.3.1 التأخر في شراء أو بيع الأوراق المالية أو إيراداتها أو أرباحها أو الحقوق الأخرى المتعلقة بها أو في تحصيل شهادات الاسهم الورقية (Stock De-materialization).

8.3.2 انتهاء أو وقف التداول او الغاء ادراج الاوراق المالية لأي سبب كان.

8.3.3 تغييرات السوق والعوامل التي تتحكم فيه أو عدم توافر السيولة بما يؤثر على أسعار الأوراق المالية.

8.3.4 عيوب الاتصالات والأجهزة أو المعدات أو الأعطال الفنية سواء كانت جزئية أو كلية بما في ذلك أي تأخر قد يحصل في نقل الأوامر/معلومات/تنفيذ الأوامر إذا كان التأخير/عدم التنفيذ نتيجة لأسباب خارجة عن إرادة الشركة.

8.3.5 انعدام التوثيق أو الصلاحية أو المشروعية أو السريان فيما يتعلق بمعاملات الأوراق المالية.

8.3.6 فعل أو تقصير أي بنك مراسل أو وسيط أو وكيل أو بائع أو مشتري أو بيت مقاصة أو سلطة نظامية أو وكيل تسجيل أو حافظ أمين.

8.3.7 أي حدث آخر خارج عن سيطرة وإرادة الشركة بما في ذلك القيود التي يضعها البنك المركزي الأردني و/أو هيئة الأوراق المالية أو توقف الفعاليات التجارية أو الحرب أو الإضرابات أو غير ذلك من الأحوال الخارجة عن إرادة الشركة.

8.3.8 افلاس و/أو تصفية و/أو اندماج الوسيط/ الوسطاء ، بحيث لا تكون الشركة مسؤولة عن تعويض العميل عن أية خسائر قد تلحق به من جراء ذلك أيا كان نوع هذه الخسارة، ويقتصر دور الشركة على بذل الجهد الاعتيادي لتحصيل حقوق العميل بالسبل المتاحة والمعمول بها حسب التشريعات الناظمة.

8.4 يتعهد العميل بتعويض الشركة عن أي مسؤوليات أو خسائر أو تكاليف أو نفقات تنشأ عن أي مطالبات من قبل الغير أو متطلبات للسلطات النظامية الناشئة عن إخلاله بكل و/أو بعض التزاماته المترتبة عليه بموجب هذه الاتفاقية وملاحقها ما لم يكن حدوثها ناتج ا عن الإهمال الجسيم أو التقصير المتعمد من قبل الشركة.

8.5 إن الشركة غير مسؤولة عن تقيد العميل بأي قوانين أو أنظمة أو لوائح أو اتفاقيات أخرى قد تحكم عمل العميل كمؤمن و/أو سمسار و/أو وسيط و/أو بيت مقاصة و/أو سلطة نظامية و/أو وكيل تسجيل و/أو حافظ أمين.

9 – حالات التقصير من جانب العميل:

يعتبر كل مما يلي حالة من حالات التقصير، على سبيل المثال لا الحصر :

9.1 إذا لم يقم العميل بدفع أي مبلغ واجب الأداء بموجب هذه الاتفاقية.

9.2 إذا لم يقم بأداء التزام واحد أو أكثر من التزاماته في حينه حسبما تقتضيه الاتفاقية.

9.3 أي إقرار أو تعهد أو إدعاء لم يلتزم به العميل ضمن هذه الاتفاقية أو ضمن أي وثيقة تصدر بموجب هذه الاتفاقية أو يكون غير صحيح أو يثبت أنه كان غير صحيح بأي شكل كان لدى القيام به، أو إذا كان قد أجرى في أي تاريخ لاحق وكان غير صحيح بأي شكل من الأشكال في ذلك التاريخ في ضوء الظروف التي تواجدت آنذاك.

9.4 إذا قررت الشركة منفردة أن ما تقتضيه هذه الاتفاقية من ضمان سواء كان بالكامل أو جزئياً لم يعد له كامل القوة والأثر أو لم يعد له حق الأولوية المحدد بموجب هذه الاتفاقية وتخلف العميل عن تقديم و/أو تعزيز و/أو زيادة الضمانات وحسبما قررته الشركة.

9.5 إذا تعرض العميل لأي حجز أو تنفيذ حكم أو أي إجراء قانوني أو قضائي آخر يوقع أو يفرض أو يستصدر أمراً بشأنه فيما يتعلق بأي ضمان آخر من قبل أي طرف ثالث.

9.6 إذا تعرض العميل لأي حجز أو تنفيذ حكم أو إجراء قانوني آخر يوقع أو يفرض أو يستصدر أمر بشأنه فيما يتعلق بأي أصل آخر للعميل)أو لأي من فروعه في حالة كون العميل شخصية اعتبارية(ولم يوقف أو يتم مخالصة بشأنه خلال سبعة أيام.

9.7 تجميد أعمال العميل الرئيسية أو نقل أعماله لطرف ثالث أو تصفيتها كلياً أو جزئياً.

9.8 إفلاس العميل أو إعساره أو تعرضه لنكسات مالية أو طلب تصفية أمواله أو تعيين من يقوم على تصفية أمواله نيابة عنه أو عجزه أو وفاته أو عند حصول أي تغيير على وضعه المالي والذي بتقدير ورأي الشركة المنفرد يعتبر جوهرياً وسلبياً.

9.9 أي انتهاك أو إخلال من جانب العميل تجاه أي ائتمان أو اتفاقية أخرى قد يكون طرفاً فيها مع مؤسسة مالية أو أي انتهاك أو إخلال من جانبه تجاه أي اتفاقية أخرى مبرمة مع أي جهة قانونية مما تعتقد الشركة أنه يحمل أو قد يحمل في فحواه تأثيراً سلبياً جوهرياً على قدرة العميل بتنفيذ ما جاء في هذه الاتفاقية.
9.10 هذا ويترك للشركة الحق المطلق في اعتبار أي حالة أخرى غير الحالات المذكورة أعلاه حالة تقصير وتنطبق البنود والشروط المتعلقة بحالات التقصير المذكورة أعلاه في هذه الاتفاقية.

10 – وسطاء واتفاقيات المقاصة:

10.1 يفهم العميل تماماً ويوافق أيضاً على أن الشركة ومن أجل تفعيل عمليات شراء وبيع الأوراق المالية بناءً على تعليمات العميل فقد تلجأ لاستخدام خدمات وسيط / وسطاء أخرين (و/أو حافظ أمين و/أو بيت مقاصة و/أو بنك مراسل و/أو أي مؤسسات أخرى معتمدة لدى الشركة) من حين لآخر وحسبما يقتضيه الحال وبالتالي، فإذا حصل وأن أخفقت الشركة أو توقفت عن التقيد بالتعهدات التعاقدية التي اتفقت عليها الشركة مع الوسيط /الوسطاء نتيجة لأي خرق للاتفاقية من جانب العميل أو إفلاسه أو إخلاله في الدفع والوفاء بالالتزامات، فسوف يقوم العميل بتعويض الشركة بالكامل عن جميع الخسائر والأتعاب والرسوم التي ترتبت على ذلك. وسوف تمارس الشركة العناية المعقولة من جانبها في اختيار)أمناء الحفظ الأمين و الوسطاء وأي بنك/بنوك مراسلة، وأي وكيل/وكلاء، وأي أمين/أمناء، وأي أطراف أخرى قد تلجأ إليها الشركة من حين لآخر لتنفيذ أي من تعليمات العميل(غير أن الشركة لا تكون مسؤولة عن أي خسائر أو تعويضات أو مطلوبات أو مصروفات يتكبدها العميل بسبب فشل أي من الأشخاص المذكورين أعلاه في أداء واجباته على الوجه الصحيح أو خلال المدة المتعارف عليها أو المطلوبة. وينحصر التزام الشركة في أن تبذل جهداً معقولا لأجل قيام الأشخاص المذكورين أعلاه بتصحيح أي أخطاء من جانبهم. ومن أجل حمايته، فإن العميل يوافق تماماً على استمرار كافة المراسلات والاتصالات المتعلقة بالتعامل بأي أوراق مالية لحسابه من خلال الموظفين المسئولين في الشركة وليس من خلال وسيط/وسطاء المقاصة مباشرة ما لم يتم الاتفاق على خلاف ذلك خطياً بين الفريقين.
10.2 للشركة ومن أجل تفعيل عمليات شراء وبيع الأوراق المالية بناءً على تعليمات العميل ان تعقد اتفاقيات مع وسيط أخر و/أو حافظ أمين و/أو بيت مقاصة و/أو بنك مراسل و/أو أي مؤسسات أخرى معتمدة لدى الشركة باسمها لاستخدام الخدمات المقدمة من هذه المؤسسات مثل الحفظ الأمين والتقاص والتداول والتنفيذ والتسويات وغيرها.

11 – تعيين الشركة مفوضاً عن العميل :

يفوض العميل الشركة تفويضاً غير قابل للنقض للقيام نيابة عنه وباسمه بكافة المعاملات والاجراءات اللازمة لقيامها بواجباتها بصفتها مقدمةً لخدمات التعامل في البورصات الاجنبيه بما في ذلك فتح حسابات حفظ أمين للأسهم وتوقيع وتسليم أي مستندات وإيصالات قد تراها الشركة ضرورية لإكمال شراء و/أو بيع الأوراق المالية و/أو تحصيل وتسليم الأرباح والعمولات والدفعات و/أو إصدارات الأوراق المالية نيابة عن العميل ويجوز توقيع المستند المطلوب توقيعه بموجب هذا التفويض بواسطة الشركة وسيستمر التفويض الممنوح للشركة بموجب هذا الاتفاق سارياً بكامل القوة والأثر طالما ظلت الاتفاقية سارية المفعول ولحين تسوية جميع الحقوق والالتزامات وفقاً لأحكامها.

12 – التفويض:

12.1 يفوض العميل الشركة تفويضاً مطلقاً لا رجعة فيه بفتح حساب حفظ أمين للأوراق المالية لإتمام عملية بيعها و/أو شرائها نيابة عنه وكذلك بالاحتفاظ بها ومتابعتها بكافة مراحل تشغيلها، ويفوض الشركة بفتح حساب المشار له وفقاً للبند 6 من هذة الاتفاقية في دفاترها كقيود نظامية وبالطريقة التي تناسب أسلوب العمل لدى الشركة، ويتحمل العميل كافة النفقات والمصاريف المتعلقة بهذه العملية كما ويتحمل كافة الضرائب والرسوم والعمولات التي قد تتكبدها الشركة نتيجة حفظ هذه الأوراق المالية لدى الوسطاء و/أو الحافظ الأمين في البورصات الأجنبية، حيث أنه من المعلوم سلفاً بأن هذه الأوراق المالية تسجل باسم الشركة لدى هؤلاء الوسطاء (الحسابات المجمعة فقط) في البورصات الأجنبية نيابة عن العميل وتقوم الشركة بدورها بتسجيل (بالسجلات ونظام الحفظ الأمين لديها) هذه الأوراق المالية باسم العميل بحيث يكون العميل هو المستفيد الفعلي (Beneficial Owner) لهذه الأوراق المالية. وللغايات المشار إليها أعلاه فان العميل يتحمل كافة الالتزامات والمسؤوليات القانونية الناجمة عن هذه العملية، ويقر العميل أن قيود الشركة وسجلاتها تعتبر بينة قاطعة وصحيحة وملزمة له فيما يتعلق بالأوراق المالية التي تم تسجيلها باسم الشركة نيابة عن العميل وتم قيدها في سجلات الشركة باسم العميل، ويقر العميل بأنه لا يحق له الادعاء بعدم تسجيل الأوراق المالية باسمه أو المطالبة بأي حق ناشئ أو متصل بتسجيل الأوراق المالية باسم الشركة نيابة عنه أو الامتناع و/أو التوقف عن تأدية و/أو الوفاء بأي التزام أو دفعات يتوجب عليه دفعها للشركة عن عمليات أو خدمات نفذتها الشركة وفقاً لأحكام هذه الاتفاقية، وبما في ذلك ما يتصل أو يتعلق بالأوراق المالية المسجلة باسم الشركة لصالح العميل.
12.2 يوافق العميل ويفوض الشركة تفويضاً مطلقاً لا رجعة فيه باستخدام الحساب رقم ..... العائدة للعميل و/أو التي يكون العميل مفوضاً عليها حسب الأصول لغايات هذه الاتفاقية (و/أو فتح حساب آخر لديه باسم العميل) وذلك في استيفاء وقيد كافة المبالغ المستحقة للشركة ضمن بنود هذه الاتفاقية مهما كانت بما في ذلك قيد عمليات الشراء وكافة المبالغ والعمولات المترتبة عليه، وفي إيداع كافة المبالغ التي تستحق للعميل نتيجة لذلك، كما يفوض العميل – في حال عدم كفاية الرصيد في الحساب أعلاه – بان تستخدم الشركة أي حساب / حسابات أخرى تعود للعميل لدى الشركة دون استثناء والتي تكون مفتوحة و/أو تفتح باسمه في قيود الشركة بما فيها جميع الحسابات المشتركة و/أو حساباته لدى بنك المال الأردني و/أو الحسابات التي تكون للشركة وكالات عليها.
12.3 كما ويفوض العميل الشركة بحجز مبلغ /مبالغ تعادل القيمة الإجمالية لعمليات الشراء من حسابه /حساباته مضافاً إليها الرسوم والعمولات من حسابه /حساباته لحين تنفيذ القيد الفعلي بتاريخ التسوية.

الجزء الثالث: أحكام التعامل في البورصات عبر الإنترنت

1. التزامات وحدود مسؤولية الشركة:

1.1 تزود الشركة العميل بخدمة التداول عبر الإنترنت من خلال تخصيص حساب إلكتروني خاص بالعميل ("حساب التداول الإلكتروني") على برنامج و/أو برامج و/أو منصات مخصصة لغايات التداول عبر الإنترنت ("البرنامج").
1.2 تقوم الشركة بتخصيص رقم مرجعي لحساب التداول الإلكتروني للعميل من خلال تعريفه حسب الأنظمة والتعليمات الخاصة بذلك ويعتمد هذا الرقم في جميع عمليات التداول بالأوراق المالية عبر الإنترنت لصالح العميل.
1.3 تقوم الشركة بتزويد العميل باسم مستخدم وكلمة مرور لحساب التداول الإلكتروني لتمكينه من استخدام البرنامج.
1.4 تتقاضى الشركة من العميل عمولة تداول عن كل أمر شراء و/أو بيع يقوم به وكما هو منصوص عليه في هذه الاتفاقية وملاحقها ويحق للشركة تعديل عمولة التداول وذلك حسب أحكام الاتفاقية المذكورة.
1.5 يحق للشركة استبدال و/أو تعديل و/أو إنهاء و/أو وقف و/أو إلغاء البرنامج في أي وقت ولأي سبب تراه الشركة مناسباً، وفي هذه الحالة تقوم الشركة بإشعار العميل قبل (سبعة أيام) على الأقل بذلك.
1.6 يقتصر دور الشركة على تمرير تعليمات و/أو أوامر البيع و/أو الشراء الصادرة من قبل العميل من خلال البرنامج، وتلتزم الشركة بعدم تمرير أية حركات بيع و/أو شراء أوراق مالية على حساب التداول الإلكتروني للعميل دون تعليمات صادرة عنه بشكل يخالف هذه الاتفاقية والتفاويض الممنوحة لها بموجب اتفاقية التعامل بالأوراق المالية في البورصات المحلية والأجنبية وملاحقها.
1.7 لا تتحمل الشركة اي مسؤولية تتعلق بتعطل الأنظمة الآلية و /أو الأجهزة و/أو برامج التداول الإلكتروني و/أو عيوب الاتصالات و/أو انقطاع خطوط الاتصال المرتبطة بها و/أو الأعطال الفنية سواء كانت جزئية أو كلية بما في ذلك أي تأخر قد يحصل في نقل الأوامر و/أو تنفيذ الأوامر و/أو المعلومات إذا كان التأخير و/أو عدم التنفيذ نتيجة لأسباب خارجة عن إرادة الشركة.

2. التزامات العميل

2.1 يقر العميل بأنه قد اطلع على إفصاح بيان الكشف عن المخاطر (Risk Disclosure) والتي تحيط باستخدامه خدمة التداول عبر الإنترنت المرفق بهذه الاتفاقية والمنشور على الموقع الإلكتروني للشركة وكذلك يقر العميل بأنه قد اطلع على الشروط والأحكام العامة للمستخدم (End User Terms and Conditions) والمنشور على الموقع الإلكتروني للشركة واستلم نسخة عنهما، كما يقر العميل بمعرفته وإدراكه التام لكافة المخاطر التي تحيط باستخدامه خدمة التداول عبر الإنترنت وقبوله لها وتحمله المسؤولية كاملة نتيجة استخدامه هذه الخدمة بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر ما يلي:

أ) الأخطاء المرتكبة من قبل العميل عند إدخال أوامر الشراء و/أو البيع و/أو عند تعديلها و/أو إلغائها و/أو أية أخطاء أخرى.

ب) فقدان العميل لاسم المستخدم وكلمة المرور و/أو استخدامها من قبل الغير.

ت) إمكانية عدم مواءمة حاسوب أو أنظمة العميل للبرنامج المستخدم من قبل الشركة لغايات التداول عبر الإنترنت.

ث) أي أفعال أو أحداث تقع نتيجة سوء استخدام العميل للبرنامج.

ج) مخاطر إفلاس مزودي الخدمة /مالكي البرنامج.

ح) في حال تعطل الانظمة او تعذر إدخال الأوامر عن طريق البرنامج لأي سبب من الأسباب على العميل تزويد الشركة بالتعليمات و/أو أوامر البيع و/أو الشراء من خلال الطرق المبينة في اتفاقية التعامل في البورصات المحلية والأجنبية المبرمة بين الفريقين مسبقاً وحسب أحكام الاتفاقية المذكورة.

2.2 يقر العميل بأن المعلومات التي حصل عليها كجزء من خدمة التداول عبر الإنترنت لا تعتبر ترويج أو توصيات لشراء أو بيع أية أوراق مالية، وعمليات البيع و/أو الشراء التي يقوم بها العميل تكون على مسؤوليته وحده.

2.3 يقر العميل أنه هو المستفيد الحقيقي والفعلي من حساب التعامل في البورصات الأجنبية والتداول الإلكتروني وأنه هو المالك الحقيقي له، ويقر العميل أنه لا يتداول بموجب هذه الاتفاقية لحساب أو لمصلحة أو لمنفعة أي شخص آخر سواء كان شخصاً طبيعياً أو اعتباريا أو أياً كانت صفته.

2.4 يلتزم العميل بتوفير ثمن الأوراق المالية المنوي شراؤها لحسابه إضافة إلى العمولات والبدلات المتفق عليها مسبقاً.

2.5 اسم المستخدم وكلمة المرور:

أ) يكون العميل مسؤولاً دون سواه عن استخدام وحماية اسم المستخدم وكلمة المرور وعليه أن يحافظ عليهما دون أدنى مسؤولية أياً كان نوعها على الشركة.

ب) على العميل أن يشعر الشركة خطياً وعلى الفور إذا علم أو شك بضياع/فقدان/سرقة اسم المستخدم و/أو كلمة المرور أو إذا تم أي دخول غير مصرح به لحساب التداول الإلكتروني من خلالهما، وذلك كي تقوم الشركة بوقف التعامل باسم المستخدم وكلمة السر على حساب التداول الإلكتروني في أسرع وقت ممكن ضمن ساعات عمل الشركة وخلال ايام العمل الرسمية لها. ولا تتحمل الشركة أية مسؤولية عن أية حركات تتم خلال الفترة ما بين تبليغها بسرقة أو فقدان كلمة السر و/أو اسم المستخدم أو بأي دخول غير مصرح به لحساب التداول الإلكتروني وبين وقف التعامل باسم المستخدم وكلمة السر على حساب التداول الإلكتروني.

2.6 يعلم العميل أن البرنامج هو ملك لوسيط / وسطاء أخرين (و/أو حافظ أمين و/أو أي مؤسسات أخرى معتمدة لدى الشركة) وأن حقه يقتصر على استخدام البرنامج لغايات التداول ولا يعتبر استخدامه تملكاً للبرنامج، ويتعهد العميل بأن يحافظ على حقوق الملكية الفكرية لهذا النظام وأن يلتزم بعدم نسخ أو تقليد أو تغيير أو تحويل أو تفكيك أو تعديل لأي من محتويات النظام، كما يلتزم العميل بعدم ربط هذا النظام بأي نظام آخر أو التلاعب به أو محاولة إعادة هيكلة النظام بشكل مباشر أو غير مباشر أو السماح لأي طرف ثالث بنسخ أو تقليد هذا النظام كما يتعهد العميل بعدم استخدام البرنامج خارج إطار وشروط وأحكام هذه الاتفاقية وكذلك عدم العبث بمحتويات البرنامج بأي شكل من الأشكال.

2.7 قد يقوم مالكي ومزودي البرنامج بإجراء تعديل و/أو تطوير و/أو تحديث و/أو تغيير على البرنامج وبشكل متكرر. وعليه، ومنعاً لتوقف أو تعطل أو ضعف فعالية البرنامج فإن على العميل أن يقوم بتحديث منصات وبرامج التداول الإلكتروني أولا بأول (تنزيل التحديثات) والاطلاع على تفاصيل التعديلات والتحديثات التي قد يتم اظهار إشعار بوجودها على البرنامج و/أو الأنظمة التشغيلية.

2.8 أسعار التداول:

أ) يقر العميل بأنه على علم ودراية تامة بأن معلومات التداول من أسعار وأخبار والتي تظهر على البرنامج هي ليست فورية (مباشرة)، ولحصول العميل على معلومات التداول الفورية (المباشرة) من أسعار الأوراق المالية وأخبار وغيرها فإنه يتعين على العميل طلب تزويده بخدمة معلومات التداول الفورية من الشركة مقابل دفع رسوم الاشتراك الشهرية و/أو السنوية وبحسب ما يتم الاتفاق عليه مع الشركة.

ب) يقتصر حق العميل على استخدام معلومات التداول الفورية من أسعار وأخبار وغيرها لغايات التداول في البورصات الأجنبية فقط، ويتعهد العميل بعدم توزيع المعلومات التي يحصل عليها بموجب هذه الخدمة و/أو إعادة توزيعها و/أو نشرها و/أو بثها بأي شكل من الأشكال، ويتعهد العميل بعدم استخدام هذه المعلومات خارج إطار شروط وأحكام هذه الاتفاقية.

أحكام عامة

1. تعتبر مبادىء وقواعد السلوك المهني التي يخضع لها مكتب وساطة الشركة جزءً من هذه الاتفاقية.
2. يقر الفريق الثاني بأنه قد اطلع على كافة قوانين وانظمة وتعليمات الأوراق المالية الأردنية الصادرة عن مجلس مفوضي هيئة الأوراق المالية.
3. يتنازل طرفاً هذه الاتفاقية عن ضرورة تبادل الإشعارات والإخطارات العدلية بخصوص هذه الاتفاقية.
4. يتعهد ويلتزم العميل بالتقيد التام بكافة القوانين السارية المفعول والأنظمة والتعليمات والقرارات الصادرة بمقتضاها وكذلك الأنظمة الداخلية والتعليمات الخاصة بالشركة ذات العلاقة بمثل هذا التعامل ويقر للشركة حقهم المطلق في قبول أو رفض تنفيذ أي تفويض كلياً أو جزئياً ووفقاً لرأيكم وحدكم وبما لا يتعارض والقوانين والأنظمة والتعليمات السارية المفعول والتي تنظم آلية التداول بالأوراق المالية كما يقر ويعترف أن قيود وسجلات ودفاتر الشركة وأي مخرج لوسائل حفظ المعلومات للشركة صحيح وملزم له. كما يتعهد ويلتزم بتزويد الشركة في مكاتبها بأية أوراق أو نماذج أو وثائق قد تطلبها وفور طلبها لها سواء شفاهه أو كتابة أو بأي أسلوب آخر.
5. يعتبر تعريف المصطلحات الواردة في الفقرة (1) من الأحكام المتعلقة بالبورصات الأجنبية والملاحق والنشرات التوضيحية والنشرة الارشادية الصادرة عن هيئة الأوراق المالية – أينما وردت - أساساً لأغراض تفسير هذه الاتفاقية ولتوضيح الخدمات التي تقدمها الشركة للعميل.
6. يسري لفظ المذكر على المؤنث كما يسري لفظ المفرد على المثنى والجمع أينما وردت في هذه الاتفاقية إلا إذا دلت القرينة على غير ذلك.
7. تقرأ نصوص هذه الاتفاقية معاً وتكون مكملة لبعضها البعض، وفي حال وجود أي تعارض بين نصوصها فان النص الذي يحقق مصلحة أفضل للشركة هو الواجب التطبيق وفقاً لخيار الشركة المطلق. كما وفي حال وجود أي تضارب ما بين الشروط الواردة في الملاحق وبين الشروط الواردة في هذه الاتفاقية، فإن ما جاء في الملاحق هو ما يعتد به.
8. تعتبر جميع المراسلات الصادرة عن الشركة والمرسلة للعميل بواسطة البريد العادي أو الفاكس أو البريد الإلكتروني أو بأي وسيلة الكترونية على العنوان أو الرقم او البريد الإلكتروني المحددة من قبل العميل خطيا مبلغة له حكماً بعد ثلاثة أيام عمل من تاريخ إيداع الرسالة أو الكتاب او الاشعار في حال كان ذلك بواسطة البريد العادي ويعتبر أن العميل تبلغ و/أو علم بالرسالة أو الكتاب او الاشعار في حال تم الارسال بالبريد الإلكتروني أو الفاكس أو أي وسيلة تكنولوجية تقوم بنقل الرسائل فوراً، هذا ويقر العميل بأن الشركة لا تتحمل أي مسؤولية من جراء ذلك حتى ولو استعمل صندوق البريد أو العنوان المرسل له عن طريق البريد أو البريد الإلكتروني أو رقم / أرقام الهاتف أو التلفاكس من قبل شخص ليس له أية صلاحية أو غير مفوض من الشركة، ويتحمل العميل كامل المسؤولية الناجمة عن كل سوء استعمال قد يحصل، كما ويعترف بصحة جميع العمليات الحاصلة للبيع و/أو للشراء لحسابه وفقا للحالات المذكورة أعلاه.
9. يوافق العميل على قيام الشركة باستيفاء فائدة وعمولة مدينة على أي مبلغ مستحق الأداء عليه بموجب شروط وأحكام هذه الاتفاقية وينطبق ذلك على أي مبلغ مستحق آخر على حسابه المشار إليه في المادة (12) أعلاه من الجزء الثاني من هذه الاتفاقية و/أو أي من حساباته لدى الشركة و/أو لدي أي وسيط أخر و/أو حافظ أمين و/أو بيت مقاصة و/أو بنك مراسل و/أو أي مؤسسات أخرى معتمدة لدى الشركة ولحين السداد التام حسب الأسعار التي تحددها الشركة من وقت لآخر وذلك إذا ما وافق العميل على كشف حسابه المذكور و/أو أي من حساباته لديها جراء تنفيذ عمليات شراء وبيع الأوراق المالية وتنفيذ أحكام وشروط هذه الاتفاقية.

10. ما لم يتم الاتفاق على خلافه خطياً بين الطرفين، فإن جميع عمليات الشراء للأوراق المالية التي تقوم بها الشركة بناءً على تعليمات العميل سيتم تنفيذها على أساس نقدي من خلال الحساب / حسابات العميل. ويقر ويعترف العميل انه قادر على دفع أثمان الأوراق المالية التي أعطى أوامر لشرائها قبل تاريخ تسوية تلك الأوراق المالية وأنه قادر على تسديد كافة الرسوم والعمولات والفوائد والأتعاب والمصاريف الناشئة عن عمليات الشراء هذه. كما ويقر ويعي العميل في حالة الطلب من الشركة شراء أوراق مالية بالعملة الأجنبية لصالحه دون وجود رصيد كافي في حسابه/حساباته المشار إليها بهذه الاتفاقية، كأرصدة دائنة قائمة تغطي عملية الشراء المطلوبة فإنه يوافق على الشروط التالية:

10.1 يتعهد العميل ويلتزم بدفع كامل قيمة/أثمان الأوراق المالية التي أعطي الأمر لشرائها في نفس يوم تنفيذ عملية الشراء. وفي حال تقاعس و/أو امتنع و/أو عجز العميل عن دفع أثمان الأوراق المالية التي أعطي الأمر لشرائها في نفس يوم التنفيذ، فإنه يحق للشركة بيع وتصفية تلك الأوراق المالية، ويتحمل العميل أية عمولات ورسوم وأتعاب ومصاريف وغرامات وفروق أسعار نتيجة لذلك. وفي حال ترتب خسارة على العميل نتيجة إغلاق المركز وعدم كفاية حسابه / حساباته المشار إليها بهذه الاتفاقية لتغطية هذه الخسارة ، فان الشركة تحتفظ بحقها في تصفية أية ورقة مالية / أوراق مالية تعود للعميل لتغطية هذه الخسائر في أي وقت تراه الشركة مناسبا، كما ويحق للشركة كشف حساب العميل لدى الشركة و/أو لدى بنك المال الأردني بموجب التفويض المذكور في بند المقاصة بمقدار الخسارة التي لم تغطيها الضمانات عند تصفية أوراقه المالية من أسهم أو خيارات أو حسابات أو أية أوراق مالية أخري.

10.2 إن عدم قيام الشركة بإغلاق المركز المشار إليه في البند (10.1) أعلاه لا يرتب حقا مكتسبا للعميل بالإبقاء على المركز مفتوح لأي فترة مستقبلية كما وأن العميل يفوض الشركة تفويضا مطلقا لا رجعة فيه بتصفية المركز في أي وقت تراه الشركة مناسبا ودون الرجوع إليه مسبقا، ويتحمل العميل وحده أية خسائر و/أو غرامات تأخير قد تترتب عليه نتيجة لذلك.

10.3 في كافة الأحوال التي لا يكفي فيها حساب / حسابات العميل لتغطية أية عملية شراء للأسهم و/ أو الخيارات و/أو أية ورقة مالية أخرى، فان الشركة مفوضة تفويضا مطلقا لا رجعة فيه باحتساب فوائد وعمولات تأخير على كافة المبالغ المستحقة الأداء للشركة نتيجة هذه العمليات من تاريخ الاستحقاق وحتى السداد التام حسب الأسعار التي تحددها الشركة من آن لآخر ويتم نشرها في مكان واضح في الشركة.

11. يحق للعميل تفويض من يشاء بموجب وكالة عدلية بالتعامل نيابة عنه لدى الشركة بموجب كافة نصوص هذه الاتفاقية، وعلى سبيل المثال لا الحصر يشمل هذا التفويض وضع الأوامر وإعطاء تعليمات للشركة بخصوص إجراء عمليات التعامل في البورصات الاجنبية بكافة أنواعها وإجراء الحوالات والتحويلات المالية والسحب والايداع من حساب / حسابات العميل لدى الشركة إلى حساب المفوّض وفي الوقت الذي يراه المفوّض مناسبا والتوقيع نيابة عن العميل بما يفيد ذلك وكأن العميل هو الذي قام بكافة الأعمال شخصيا وتحت كامل مسؤولية العميل. وفي حال وجود تفويض للغير من قبل العميل فإن الشركة تكون بذلك مخولة تماما بالعمل بموجب هذا التفويض والذي من شأنه أن يبقي نافذا وساري المفعول إلى أن تتلقى الشركة تعليمات خطية بعكس ذلك من العميل أو ممن يخلفه أو يمثله شرعا، نتيجة الوفاة أو عدم الأهلية أو نقصانها أو خلاف ذلك مما قد يحدث للعميل. ويتحمل العميل كافة النتائج والخسائر الناجمة عن هذا التفويض (إن وجدت) ودون تحمل الشركة أية مسؤولية جراء ذلك مهما كانت. وفي حال التعامل مع شخص موكل و/أو المفوّض من قبل العميل فيجب تزويد الشركة بصورة مصدقة عن الوكاله العدلية ويحق للشركة اتخاذ كافة اجرءات التعرف على كل من الوكيل و/أو المفوّض.

12. يقر العميل بأن الشركة تعمل لصالحه ونيابة عنه وبناء على تعليماته وأن جميع عمليات شراء وبيع الأوراق المالية هي لحساب العميل ويتحمل هو وحده مخاطرها، كما يقر العميل بأنه يدرك تماماً بأن الشركة ومدرائها وموظفيها وعامليها لا يتحملون أدنى مسؤولية من جراء ذلك، كما يتعهد العميل بتعويض الشركة أو أي من مديريها أو موظفيها أو عامليها عن الأضرار التي قد تلحق بأي منهم نتيجة تنفيذ أوامره وتعليماته ويتعهد أيضاً بأن يدفع للشركة ما قد تتكبده من تكاليف ومصروفات أياً كانت والتي قد تتحملها مما قد ينشأ عن هذا الاتفاق في أي وقت ولأي سبب كان بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر، الاحتفاظ والتعامل في الموجودات وبيع وشراء الموجودات بواسطة الوسطاء والسماسرة أو مباشرة من المشترين والبائعين وحساب الاستثمار وبسبب تقديم أية خدمات استثمارية بناء على طلب العميل وتنفيذاً لهذه الاتفاقية إلا في الحالة التي تكون فيها تلك الالتزامات والمسئوليات والخسارة والأضرار والادعاءات والتكاليف بسبب التقصير والتعدي الناجم عن مخالفة الشركة أو مدرائها أو موظفيها أو عامليها للأحكام والشروط والقيود المحددة بهذا الاتفاق.

13. كضمان لسداد كافة المبالغ المستحقة للشركة بموجب هذه الاتفاقية، فإن العميل بهذا يوافق موافقة نهائية لا رجعة فيها على رهن وحجز جميع الممتلكات المقدمة منه للشركة وممتلكاته النقدية والأرباح المتعلقة بها، والأوراق المالية، وغيرها من الموجودات في حسابه وفي أي حسابات أخرى له لدى الشركة ويمنح الشركة حق أولوية التصرف بها، ويوافق العميل أيضاً على أن هذا الرهن والحجز سيجري تكرارهما حسب الضرورة حال إصدار تعليماته للشركة بخصوص أي عملية من العمليات المترتبة على هذه الاتفاقية.

14. ان عدم قيام الشركة بالتطبيق الكلي أو الجزئي لأي من حقوقها والتزاماتها بموجب هذه الاتفاقية لا يعتبر تنازلا عنها أو تخلياً عنها ويحق للشركة ممارستها في أي وقت تشاء. كما يحق للشركة اضافة لحقوقها المبينة بموجب هذه الاتفاقية ممارسة أي حقوق و/أو صلاحيات أخرى يخولها لها القانون والانظمة والتعليمات والأعراف المالية والمصرفية والتجارية. كما أنه لا يجوز للعميل تحويل حقوقه والتزاماته بموجب هذه الاتفاقية دون حصوله أولاً على موافقة الشركة الخطية المسبقة.

15. يوافق الطرف الثاني على اعتبار دفاتر وقيود وحسابات الشركة بينة قانونية وصحيحة وملزمة له أمام أي مرجع قضائي او اداري او رقابي ، وان أي شهادة أو كشف حساب صادر بتوقيع أي موظف مخول بالتوقيع نيابة عن الشركة وأي كشف مستخرج من قيود الشركة بما في ذلك مستخرجات الكمبيوتر والمستخرجات الآلية ، تعتبر جميعها بينة قانونية تجاه العميل بالنسبة لصحتها في أي اجراءات قانونية و/أو قضائية و/أو خلاف ذلك. كما يوافق العميل على اعتبار الرسائل البريدية والالكترونية والفاكسميلي ومستخرجات الكمبيوتر والتسجيلات الصوتية التي تبرزها الشركة كمستخرجات من ملفاتها وسجلاتها وقيودها وحساباتها مستندات قانونية واعتبارها بينة قانونية على صحة ما ورد فيها.

16. جميع الكشوف والإشعارات وغيرها من المراسلات الخطية التي تصدرها الشركة للعميل فيما يتعلق بحسابه/حساباته وأي عملية /عمليات، يتم إرسالها على عنوان العميل المبين في هذه الاتفاقية أو على أي عنوان آخر يصرح به خطياً للشركة بعد ابرام هذه الاتفاقية.ويكون العميل مسؤولاً في جميع الأوقات عن تزويد الشركة بالعنوان الصحيح وكذلك عن إخطارها فوراً بأي تغيير في العنوان، كما يكون العميل مسؤولاً في جميع الأوقات عن إخطار الشركة في حالة عدم استلامه لكشوف حساباته أو أي مراسلات، ويعتبر عدم اعتراضه كتابة على عدم وصول الكشوف دليلاً على استلامه لها خلال المدة المحددة. ويتنازل العميل صراحة عن أية مطالبة ضد الشركة قد تنشأ عن عدم تمكن الشركة من الاتصال به سواء كان ذلك بسبب فشل العميل في تزويد الشركة بالعنوان الصحيح أو عدم إجابته على الشركة رغم قيام الشركة بمجهودات الاتصال به. وفي حالة عدم قيام العميل بتزويد الشركة بالعنوان الصحيح أو في حالة إخطاره للشركة على وجه التحديد بأنه لا يرغب في استلام أية مراسلات بريدية بما فيها الكشوف والإشعارات فيما يتعلق بحساباته واستثماراته فعندئذ يوافق العميل على تعويض الشركة وعدم تحميلها أي مسؤولية عن الضرر والخسارة الناشئة بشكل مباشر أو غير مباشر نتيجة عدم تزويد العميل بالكشوف أو الإشعارات أو غيرها من المعلومات المتعقلة بحسابات العميل واستثماراته، بما في ذلك ودون تحديد أي مطالبات ناشئة عن عدم تمكن العميل من الرد على أو طلب تصحيح أية أخطاء أو أخطاء مزعومة في أي من تلك الكشوف أو الإشعارات أو غيرها من المعلومات، كما يوافق العميل على التنازل عن جميع حقوقه ومطالبه في هذا الخصوص.

17. إذا كان العميل لا يرغب في استلام أية مراسلات بريدية، فيتبقى عليه تثبيت توقيعه أدناه:

ملاحظة:

نرجو عدم إرسال أية مراسلات بريدية أو كشوف أو إشعارات إلينا في ما يتعلق بحساباتنا واستثماراتنا، ونكتفي باستلام تلك المراسلات من قسم خدمة العملاء بالشركة.

التوقيع: .....

18. تعديل الاتفاقية:

18.1 يحق للعميل طلب إدخال أي تعديل على الاتفاقية ولن يكون مثل هذا التعديل ساري المفعول وملزم إلا بعد موافقة الشركة عليه خطياً.

18.2 يكون للشركة الخيار في إضافة التعديلات كملاحق للاتفاقية أو إعادة كتابة الاتفاقية على نحو يشمل التعديلات الجديدة ، وعلى أي حال من الأحوال فإن ذلك لا يعتبر اتفاقية جديدة.

19. إنهاء الاتفاقية:

مدة سريان هذه الاتفاقية هي (12) شهر من تاريخ توقيعها المبين في مقدمة هذه الاتفاقية، وتجدد تلقائياً لمدة مماثلة ما لم يشعر أي من الفريقين خطياً للفريق الآخر برغبته بانهاء الاتفاقية قبل (30) يوم من تاريخ الانتهاء .

19.1 يمكن لأي فريق القيام بإنهاء هذه الاتفاقية في أي وقت وذلك من خلال إشعار خطي للطرف الآخر قبل ثلاثين (30) يوماً من تاريخ الإنهاء شريطة أن لا يؤثر إنهاء الاتفاقية على أي التزامات قائمة بموجب هذه الاتفاقية وشريطة بقاء شروطها وأحكامها نافذة إلى أن يتم إبراء الطرف الآخر من جميع الالتزامات الواقعة عليه بموجب هذه الاتفاقية.

19.2 تعتبر هذه الاتفاقية منتهية بحال وفاة العميل لا قدر الله.

19.3 في حالة وقوع أي حالة من حالات التقصير يمكن للشركة ودون الحاجة إلى إشعار العميل بذلك إنهاء الاتفاقية وفي هذه الحالة يلتزم العميل بدفع جميع المبالغ المستحقة مع المصاريف والخسائر وفقاً للفقرة (19.4) أدناه. إن جميع الالتزامات الواقعة على العميل والتي تحتم تنفيذ دفعات إضافية بموجب هذه الاتفاقية باستثناء ما ورد في الفقرة (19.4) أدناه يجب أن تنتهي اعتباراً من تاريخ الإنهاء ودون الإجحاف بحقوق الشركة الأخرى المترتبة على هذه الاتفاقية.

19.4 في حالة إنهاء الاتفاقية او انتهائها لأي سبب كان فإن الشركة ستقوم بإعداد بياناً ختامياً يتضمن احتساب المبالغ المستحقة الدفع من قبل كل طرف من أطراف هذه الاتفاقية لتسويتها نهائياً ويتضمن هذا البيان جميع مستحقات العمليات المعلقة باستخدام أسعار السوق السائدة والقيمة الحالية والأعراف السوقية القياسية المعتمدة في هذا المضمار مع العمولات ذات الصلة، وأي مبالغ يجب أن تشتمل – دون حصر – على المبالغ غير المدفوعة والمستحقة على العميل قبل و/أو بعد تاريخ إنهاء الاتفاقية بما في ذلك الأتعاب /الرسوم، والخسارة الناتجة عن المساومة، والغرامات، وأية مصاريف أخرى قد تتكبد الشركة أعباءها نتيجة لإنهاء هذه الاتفاقية بما في ذلك الرسوم القانونية وتكاليف التحصيل وأي مصاريف إضافية قد تتحملها الشركة من أجل تغطية التزاماته أو الوفاء بها تجاه عملائه الآخرين من جراء هكذا عمليات. ستقوم الشركة بمقارنة المبالغ المستحقة الدفع لكل من الطرفين ويجب على الطرف الحاصل على أعلى الرقمين أن يدفع صافي قيمة فرق الرقمين للطرف الآخر فوراً حق يومي عمل من تاريخ إنهاء الاتفاقية أو في أي تاريخ آخر تقرره الشركة منفردة كموعد للتسوية النهائية.

19.5 دون الإجحاف بما جاء أعلاه، وطالما كان العميل غير قادر على دفع استحقاقاته أو تنفيذ أي التزام نشأ بموجب هذه الاتفاقية، وطالما لم تقم الشركة بممارسة حقوقها الواردة في الفقرة (19.4) أعلاه فإنه يكون للشركة وبمحض إرادتها – تعليق و/أو التوقف و/أو الامتناع عن تنفيذ أي من التزاماتها بموجب هذه الاتفاقية.

19.6 تشمل حقوق الشركة المترتبة على هذه الاتفاقية ما سبق بيانه إضافة إلى (ودون حصر أو استثناء) أي حقوق أخرى قد تمتلكها الشركة سواء بقوة الاتفاق أو القانون أو غير ذلك.

19.7 إن الالتزامات الواقعة على جميع أطراف هذه الاتفاقية يجب أن تبقى نافذة وسارية المفعول بصرف النظر عن إنهاء عملية ما أو حتى بعد أي تاريخ إنهاء للاتفاقية كما جرى تعريفه أعلاه.

20. تخضع هذه الاتفاقية وتفسيرها لأحكام القوانين والأنظمة والتعليمات السارية المفعول في المملكة الأردنية الهاشمية. وفي حالة نشوء نزاع بين أطراف هذه الاتفاقية أو خلاف حول تفسير بنودها أو تنفيذها تكون محكمة بداية عمان (قصر العدل) هي صاحبة الاختصاص في نظر النزاع، ومن المعلوم أنه من حق الشركة إحالة النزاع و/أو رفع الدعوى، وفقاً لما تراه مناسباً لأي جهة كانت للنظر فيه سواء كانت محكمة أو هيئة تحكيم أجنبية أو محلية، ولها اللجوء إلى أية وسيلة تراها مناسبة لحل النزاع كالتحكيم والوساطة، ودون الحاجة لموافقة العميل، وفي هذه الحالة تكون الجهة التي أحيل إليها النزاع هي صاحبة الاختصاص في نظر النزاع. وإذا اعتبر أي جزء من هذه الاتفاقية أو أي بند فيها غير صحيح أو باطلاً فيجب أن يقتصر ذلك على البند أو الجزء ذاته وتبقى بقية الاتفاقية بكافة أقسامها وبنودها سارية المفعول ولا يجب أن يكون ذلك مانعاً من تنفيذ البقية المتبقية من أجزاء هذه الاتفاقية.

21. تخضع عمليات تداول الأوراق المالية والعملات الأجنبية التي تتم في البورصات الأجنبية وفقاً لهذه الاتفاقية، للقوانين والأنظمة والتعليمات والأعراف الخاصة المطبقة عليها والصادرة عن الجهات الخاضعة لها و/أو المتداولة بها.وتحتفظ الشركة بحق الامتناع عن تنفيذ تعليمات العميل إذا رأت حسب تقديرها المحض بأن الالتزام بتلك التعليمات لا يجوز تنفيذه أو يخالف تشريعات البلد الذي تمت فيه تلك العمليات وأية قرارات أو أوامر صادرة عن الجهات الرقابية أو التنظيمية التي تخضع لها البورصة الأجنبية.

22. يحق للعميل التقدم بشكوى للشركة وذلك عن طريق زيارة موقع الشركة أو الموقع الإلكتروني للشركة www.capitalinv.com أو عن طريق البريد الإلكتروني Complaints@CapitalInv.com أو عن طريق هاتف دائرة الإمتثال ومعالجة شكاوي العملاء رقم 065200330.

ملحق رقم 1 تعامل بحقوق الخيارات (Options)

حيث أن الشركة تقوم بتقديم أعمال أو خدمات استثمارية بما فيها خدمة بيع وشراء الأوراق المالية العالمية ومنها عقود حقوق الخيارات. وحيث أن المستثمر يرغب بالاستثمار والاستفادة من هذه الخدمة التي تقدمها الشركة فقد اتفق الفريقين على أن هذا الملحق يبين إقرارات وتعهدات والتزامات المستثمر الإضافية تجاه الشركة والخاصة بالتعامل بحقوق الخيارات، وتسري على هذا الملحق كافة بنود إتفاقية تعامل بالأوراق المالية في البورصات المحلية والأجنبية وتعتبر بنود هذا الملحق كافة ملزمة للمستثمر وتقرأ وتفسر معها.

إقرارات وتعهدات والتزامات المستثمر الإضافية والخاصة بحقوق الخيارات:

1. يقر المستثمر بأنه يفهم ويعي تماماً بأن التداول والتعامل بحقوق الخيارات قد يكون محفوف بالمخاطر ويتسم بطابع المضاربة.

2. يقر المستثمر أنه على دراية كاملة لطبيعة ومخاطر التعامل والتداول بحقوق الخيارات وأنه على دراية بالأخطار والخسائر المالية التي قد تنجم جراء الأعمال الاستثمارية أو الخدمات الاستثمارية التي قد تنبثق عن هذه الاتفاقية. وهذه الأخطار تشمل إمكانية تعرض الاستثمارات إلى تقلبات حادة في الأسعار مما يتسبب في إحداث خسائر فادحة. وبالتالي، فإنه بهذا يقر بأن الخسائر الناتجة عن عمليات بيع و/أو شراء و/أو نقل و/أو التنفيذ الفعلي (Exercise) و/أو التنفيذ الإلزامي (Assignment) لعقود حقوق الخيارات بموجب هذه الاتفاقية قد تكون فادحة. ويقر ويعي المستثمر بتحمله مسؤولية كافة المخاطر والخسائر الناجمة عن قراراته الاستثمارية والمنصوصة بكل من هذا الملحق (البندين 11.1 و11.2 "بعض المخاطر المصاحبة للتداول والتعامل والاستثمار بأسواق الخيارات") وبالكتيب"Characteristics and Risks of Standardized Options" تحت الفصل المعنون "Principal Risks of Options Positions" ويعفي الشركة من تبعه الخسائر والأضرار الناتجة عن هذه المخاطر.

3. يقر ويتعهد المستثمر بالوفاء بكافة الالتزامات والتعهدات المترتبة علية جراء التداول والتعامل بحقوق الخيارات والمنصوصة بهذا الملحق (البندين 10.1 و10.2 "بعض الالتزامات المترتبة على المستثمر بحقوق الخيارات"). كما ويقر ويتعهد المستثمر بالوفاء بكافة الالتزامات والتعهدات المترتبة علية جراء التداول والتعامل بحقوق الخيارات المنصوصة بالكتيب المعنون: "Characteristics and Risks of Standardized Options".

4. يقر ويتعهد المستثمر أنه إذا توقف أو أخفق بالوفاء بالالتزامات والتعهدات المترتبة علية جراء التداول بحقوق الخيارات بالوقت المحدد، فإنه يفوض الشركة تفويضاً مطلقاً لا رجعة فيه دون قيد أو شرط ، ودون الرجوع أو إخطار المستثمر، بحرية التصرف بالقيام بكافة الإجراءات والخطوات التي تراها الشركة مناسبة وضرورية لحماية مصالحها (لأي سبب كان)، ويشمل هذا التفويض على سبيل المثال لا الحصر الحق بالقيام ببيع و/أو شراء الأوراق المالية موضع حقوق الخيار بسعر السوق الحالي, وكذلك بيع و/أو شراء أي ورقة مالية بحسابات المستثمر قد تراها الشركة مناسبة وضرورية، دون أن تكون مسؤولة عن أي خسائر أو أضرار قد تلحق بالمستثمر. ويتعهد المستثمر بتعويض الشركة بالكامل عن جميع الخسائر والأتعاب والرسوم التي قد ترتبت على ذلك.

5. يقر المستثمر بتحمله كامل المسؤولية لاتخاذ كافة الإجراءات والخطوات الضرورية للتنفيذ الفعلي (Exercise) لمراكزه المفتوحة بالوقت المناسب. كما ويدرك المستثمر أنه بالنسبة لأنواع محددة من حقوق الخيارات والتي تكون داخل سعر التنفيذ (In-The-Money) عند تاريخ استحقاقها، فإنها تكون عرضة للتنفيذ الفعلي

التلقائي (Automatic Feature)، وذلك طبقاً لقوانين الجهات والهيئات المصدرة لهذه الخيارات. و(إن رغب) المستثمر بتجنب إمكانية التنفيذ الفعلي التلقائي لمراكزه المفتوحة من حقوق الخيارات، فإن عليه أن يقوم بإغلاق هذه المراكز قبل تاريخ استحقاقها أو أن يتقدم للبنك (بالوقت المناسب والكافي – قبل الـ Cut-Off time تبعاً للوسيط و/أو بيت المقاصة و/أو السلطة النظامية و/أو الحافظ الأمين و/أو غيرة ممن ينظم ويشرع عمليات التداول بحقوق الخيارات) بطلب خطي لوقف التنفيذ الفعلي لخياراته التي تكون داخل سعر التنفيذ (In-the-Money) والتي تكون ذات طابع التنفيذ الفعلي التلقائي (Automatic Exercise Feature)، وبدورها تقوم الشركة بنقل هذا الطلب للوسطاء.

6. يدرك المستثمر أن كافة العمليات التي يقوم بها من شراء و/أو بيع لحقوق الخيارات تخضع للقوانين والأنظمة والتعليمات والأعراف الخاصة المطبقة عليها والصادرة عن الجهات الخاضعة لها و/أو المتداولة بها ومنها على سبيل المثال لا الحصر: "OCC "Options Clearing Corporation ومؤسسات التقاص والبورصات المعنية والأسواق العالمية التي تم تنفيذ عمليات البيع و/أو الشراء من خلالها. وعليه فإن المستثمر يتعهد بالتقيد بأي قوانين أو أنظمة أو لوائح أو اتفاقيات أخرى قد تحكم عمل المستثمر كسمسار و/أو وسيط و/أو بيت مقاصة و/أو سلطة نظامية و/أو وكيل تسجيل و/أو حافظ أمين أو غيره ممن ينظم ويشرع عمليات التداول بحقوق الخيارات.

7. هذا الملحق يشمل كافة عقود حقوق الخيارات من خيارات حق الشراء (Calls) وخيارات حق البيع (Puts) التي قام المستثمر بالتداول بها من شراء و/أو بيع و/أو نقل و/أو تحويل و/أو تلك التي سوف يقوم المستثمر لاحقاً بشرائها و/أو بيعها و/أو نقلها و/أو تحويلها.

8. بالإضافة إلى كافة البنود والشروط المذكورة بهذه الاتفاقية والملحق، فإن حساب/حسابات المستثمر الخاصة بحقوق الخيارات تخضع كذلك لكافة بنود وشروط وتعليمات كافة الاتفاقيات الموقعة من قبل المستثمر سابقاً أو لاحقاً لهذه الاتفاقية.

9. هذا الملحق يختص فقط بحقوق الخيارات "Options" الصادرة فقط عن "OCC "Options Clearing Corporation وكل إشارة لكلمة خيارات أو حقوق الخيارات بهذه الاتفاقية تعود فقط لحقوق الخيارات الصادرة عن الـ "OCC".

10. بعض الالتزامات المترتبة على المستثمر بحقوق الخيارات:

10.1 بعض التزامات المستثمر الخاصة بإصدار (بيع) حق الشراء المغطى (Covered Call Writing):

10.1.1 لا يحق للمستثمر التصرف، سواء من بيع أو نقل ملكية أو رهن الأسهم موضع حق الخيار وذلك خلال الفترة من تاريخ إصداره لهذا الحق وحتى تاريخ انتهاءه، بحيث تصبح هذه الأسهم محجوزة لدى الشركة (بمحفظة العميل لدى الشركة و/أو لدى أي وسيط معتمد لدى الشركة) خلال هذه المدة وذلك لإمكانية أن يتم التنفيذ الإلزامي للعقد (Assignment)، ويفرج عن هذه الأسهم عندما يقوم المستثمر بعملية معاكسة (Offsetting Buy of an Identical Option) يشتري بموجبها الحق الذي باعة ابتداء أو إذا انتهى أجل الحق المباع.

10.1.2 يلتزم المستثمر بالوفاء بتعهداته في حال تم التنفيذ الإلزامي عليه (Assigned) بأن يقوم ببيع الأسهم موضع الخيار بالسعر والكمية المتفق عليها سابقاً.

10.1.3 يسري التزام المستثمر بهذا النوع من حقوق الخيارات من لحظة فتحه للمركز (أي لحظة إصداره لحق الشراء المغطى) وحتى تاريخ انتهاء العقد أو حتى إغلاق مركزه المفتوح بعملية معاكسة يشتري بموجبها العقد الذي باعه ابتداء.

10.2 بعض التزامات المستثمر الخاصة بإصدار (بيع) حق البيع المغطى (Cash Secured Put):

10.2.1 يلتزم المستثمر بإيداع النقد الكافي بحسابه لدى الشركة (و/أو لدى أي وسيط أخر معتمد لدى الشركة)، ولا يحق للمستثمر التصرف به وذلك خلال الفترة من تاريخ إصداره لهذا الحق وحتى تاريخ انتهاءه, بحيث يصبح هذا المبلغ محجوزا لدى الشركة (بمحفظة العميل لدى الشركة و/أو لدى أي وسيط معتمد لدى الشركة) خلال هذه المدة وذلك لإمكانية أن يتم التنفيذ الإلزامي للعقد (Assignment)، ويفرج عن هذا المبلغ عندما يقوم المستثمر بعملية معاكسة (Offsetting Buy of an Identical Option) يشتري بموجبها الحق الذي باعة ابتداء أو إذا انتهي أجل الحق المباع.

10.2.2 قيمة النقد المطلوبة لهذا النوع من إستراتيجيات حقوق الخيارات = عدد العقود المباعة X سعر التنفيذ المتفق عليه + كافة العمولات المترتبة عليه. ويبقى مبلغ النقد المودع بحساب المستثمر لدى البنك محجوزاً من قبل الشركة لضمان توفر النقد الكافي لشراء السهم موضع الخيار بحال التنفيذ الإلزامي على المستثمر. ولا يستطيع المستثمر التصرف بهذا المبلغ طالما كان المركز مفتوحاً.

10.2.3 يلتزم المستثمر بالوفاء بتعهداته في حال تم التنفيذ الإلزامي علية (Assigned) بأن يقوم بشراء الأسهم موضع الخيار بالسعر والكمية المتفق عليها سابقاً.

10.2.4 يسري التزام المستثمر بهذا النوع من حقوق الخيارات من لحظة فتحة للمركز (أي لحظة إصدارة لحق البيع المغطى) وحتى تاريخ انتهاء العقد أو حتى إغلاق مركزه المفتوح بعملية معاكسة (Offsetting Buy of an Identical Option) يشتري بموجبها العقد الذي باعه ابتداء.

11. بعض المخاطر المصاحبة للتداول والتعامل والاستثمار بأسواق الخيارات

11.1 بعض مخاطر المستثمر الحامل (المشتري) لحقوق الخيارات (Option Holder):

11.1.1 يجازف المستثمر بخطر خسارة كامل المبلغ الذي دفعة لشراء حق الخيار (العلاوة) خلال وقت من الزمن قليل نسبياً. هذا الخطر يعكس حقيقة حقوق الخيارات كونها أصول تتآكل بمرور الزمن (Wasting Assets).

11.1.2 يكون المستثمر عرضة لمخاطر خسارة كبيرة إذا تحرك الأصل موضع حق الخيار (السهم و/أو الأسهم و/أو المؤشر و/أو أي ورقة مالية يقوم بالتداول بحقوق خياراتها) بشكل معاكس لما توقعه عند إنشائه للمركز الطويل من حقوق الخيار.

11.1.3 المستثمر الذي لا يقوم ببيع خياراته بالسوق (إغلاق مركزه الطويل) أو لا يقوم التنفيذ الفعلي (Exercise) لخياراته قبل تاريخ استحقاقها، فإنه بالضرورة سوف يفقد كامل استثماره بهذه الخيارات.

11.1.4 كلما كانت حقوق الخيارات أكثر خارج سعر التنفيذ (Out-of-the-Money) وكلما قل الوقت (الزمن) المتبقي لتاريخ الاستحقاق، كلما تعاظم الخطر بأن يفقد المستثمر كل أو جزأ من استثماره بحقوق الخيارات.

11.1.5 إن شروط التنفيذ الفعلي (Exercise) لحقوق الخيارات قد تخلق أخطار محددة على المستثمر. فإذا كانت حقوق الخيارات المشتراة ليست ذات طابع التنفيذ الفعلي التلقائي (Automatic Exercise Feature)، فإنه على المستثمر الراغب بالتنفيذ الفعلي لخياراته التأكد من القيام بكافة إجراءات التنفيذ الفعلي بالوقت المناسب. وعليه فإذا رغب المستثمر بالتنفيذ الفعلي (Exercise) لمركزه من حق الخيار، سواء بتنفيذ شراء السهم و/أو الأسهم إذا كان مركزه هو خيار حق الشراء (Call Option) أو بتنفيذ بيع السهم و/أو الأسهم إذا كان مركزه هو خيار حق البيع (Put Option)، فعليه أن قوم بكافة إجراءات وتعليمات التنفيذ الفعلي بالوقت المناسب والكافي وذلك بالتقدم للبنك خطياً بطلب التنفيذ الفعلي قبل الـ Cut-Off Time دون أدنى مسؤولية على الشركة.

11.1.6 إذا كان مركز المستثمر المفتوح من حقوق الخيارات داخل سعر التنفيذ (In-the-Money) – عند اقتراب تاريخ الاستحقاق- و(إن رغب) المستثمر بتجنب إمكانية التنفيذ الفعلي التلقائي لمراكزه المفتوحة من حقوق الخيارات، فإن عليه أن يقوم بإغلاق هذه المراكز قبل تاريخ استحقاقها أو أن يتقدم للبنك (بالوقت المناسب والكافي – قبل الـ Cut-Off time تبعا للوسيط و/أو بيت المقاصة و/أو السلطة النظامية و/أو الحافظ الأمين و/أو غيرة ممن ينظم ويشرع عمليات التداول بحقوق الخيارات) بطلب خطي لوقف التنفيذ الفعلي لخياراته التي تكون داخل سعر التنفيذ (In-the-Money) والتي تكون ذات طابع التنفيذ الفعلي التلقائي (Automatic Exercise Feature)، وبدورها تقوم الشركة بنقل هذا الطلب للوسطاء.

11.1.7 لأسباب وظروف متصلة بالأسواق العالمية فقد يتم وقف تداول (Halted) الأصل (السهم و/أو الأسهم و/أم المؤشر و/أو أي ورقة مالية أقوم بالتداول بحقوق خياراتها) موضع حق الشراء، وبالتالي فسوف يتم وقف التداول بحقوق الخيارات المرتبطة بالأصل الموقوف عن التداول. وبظروف كهذه فإن المستثمر قد لا يستطيع إغلاق مركزه المفتوح أو إجراء التنفيذ الفعلي عليه إلا عند عودة تداول الأصل الموقوف.

11.2 بعض مخاطر المستثمر المصدر (البائع) لحقوق الخيارات (Option Writer):

11.2.1 يكون المستثمر عرضة للتنفيذ الإلزامي (Assignment) لكل أو لجزء من مركزه القصير بأي وقت بعد إنشاء (فتحة) لمركزه وحتى تاريخ استحقاق الخيار ما لم يقم بإغلاق مركزة المفتوح بعملية إغلاق معاكسة يشتري بموجبها الخيارات التي باعها ابتداء.

11.2.2 قد يتم التنفيذ الإلزامي على مركز المستثمر دون إعلامه إلا بعد يوم أو أكثر من تاريخ التنفيذ الإلزامي. وفي حال تم التنفيذ الإلزامي على مركز المستثمر فإنه لا يستطيع إغلاق هذا المركز (إذا استلم المستثمر أو لم يستلم إشعار التنفيذ الإلزامي)، وأي محاولة من قبل المستثمر لشراء حق الخيار بقصد إغلاق مركزه المفتوح سوف تعامل كحركة شراء بقصد فتح مركز جديد.

11.2.3 إن المستثمر المصدر (البائع) لحق الشراء المغطى (Covered Call Writing) قد يفقد فرصة الاستفادة من ارتفاع قيمة (سعر) الأصل موضع حق الخيار فوق سعر التنفيذ، حيث أن مصدر (بائع) حق الشراء المغطى (ومقابل قبضة للعلاوة) قد تخلى عن فرصة الربح من ارتفاع قيمة الأصل موضع حق الخيار فوق سعر التنفيذ. وإذا ما تم التنفيذ الإلزامي على مركز المستثمر بهذا النوع من الخيارات فإن صافي ربحه (عائداته) الناتج عن بيع الأصل موضع حق الخيار قد يكون أقل بكثير من سعر السوق السائد.

11.2.4 إن المستثمر المصدر (البائع) لحق الشراء المغطى (Covered Call Writing) قد يكون عرضة لمخاطر انخفاض قيمة (سعر) الأصل موضع حق الخيار.

11.2.5 إن المستثمر المصدر (البائع) لحق البيع المغطى (Cash Secured Put) قد يكون عرضة لخطر الخسارة إذا ما انخفضت قيمة (سعر) الأصل موضع حق الخيار إلى ما دون (تحت) سعر التنفيذ، وهذه الخسارة قد تكون كبيرة إن كان الانخفاض (لسعر الأصل) كبيراً.

11.2.6 إذا لم يتوفر سوق تداول لأحد الخيارات، و/أولم يتمكن المستثمر من إغلاق مركزه القصير، فإن الالتزام سوف يبقى قائماً على المستثمر المصدر لحقوق الخيار حتى تاريخ الاستحقاق أو حتى التنفيذ الفعلي على مركزه القصير.

11.2.7 لأسباب وظروف متصلة بالأسواق العالمية فقد يتم وقف تداول (Halted) الأصل (السهم و/أو الأسهم و/أم المؤشر و/أو أي ورقة مالية أقوم بالتداول بحقوق خياراتها) موضع حق الخيار، وبالتالي فسوف يتم وقف التداول بحقوق الخيارات المرتبطة بالأصل الموقوف عن التداول. وبظروف كهذه فإن المستثمر قد لا يستطيع إغلاق مركزه المفتوح إلا عند عودة تداول الأصل الموقوف.

12. إن الاستثمار والتداول بمراكز الخيار المركبة Combinations ومنها الـ Spreads & Straddles، يترتب عليها وينتج عنها مخاطر إضافية على المستثمر، حيث أنها أكثر تعقيدا من شراء أو بيع حق خيار منفرد. وعليه وكما هو الحال مع كافة الاستثمارات بحقوق الخيار، يعلم المستثمر بأنه يملك الوقت اللازم والكافي بأن يستشير ويرجع إلى من له خبرة ومعرفة بالأخطار والعوائد المحتملة لمراكز الخيار المركبة بظل ظروف السوق المختلفة. كما وإن على المستثمر الذي يفكر في الدخول باستراتيجيات تتضمن مراكز خيار مركبة أن يقدر ويميز ويطلع على العديد من المخاطر الإضافية المصاحبة لهذا النوع من المراكز، ومنها:

12.1 يعي ويدرك المستثمر أنه قد يكون مستحيلاً في بعض الأوقات، وتبعاً لأسباب وظروف متصلة بالأسواق العالمية، أن يقوم بتنفيذ عمليات بيع وشراء حقوق الخيار المكونة للمركز المركب بنفس الوقت.

12.2 يعي ويدرك المستثمر أن هناك صعوبة قد تنتج جراء محاولة التنفيذ المتزامن لشراء أو بيع طرفين أو أكثر من أطراف المركز المركب بالسعر المطلوب أو المحدد مسبقاً من قبله.

12.3 يعي ويدرك المستثمر احتمالية حدوث خسارة لكلا الأطراف المكونة لمركز الخيار المركب.

12.4 يعي ويدرك المستثمر أنه قد يزداد الخطر عليه نتيجة لقيامة بالتنفيذ الفعلي أو إغلاق أحد الأطراف المكونة لمركز الخيار المركب.

12.5 يعي ويدرك المستثمر أن عمولات مراكز الخيار المركبة تكون مهمة وذات شأن للمستثمر، حيث أن عمولات هذه المراكز تحتسب على كل طرف مكون لمركز الخيار المركب.

12.6 يعي ويدرك المستثمر بمراكز الخيار المركبة أمريكية الشكل American-Style Options بأنه قد يكون عرضة للتنفيذ الفعلي الإلزامي Assigned لأحد أطراف مركزه المركب بأي وقت طالماً كان مركزه من حقوق الخيار مفتوحاً، وحدوث التنفيذ الفعلي الإلزامي قد يغير بشكل كبير من درجة المخاطر التي قد تقع على المستثمر، وكذلك يؤدي إلى إنهاء و/أو تغير شكل مركزه من الخيار المركب.

12.7 هناك مخاطر إضافية لمراكز الخيار المركبة إذا كانت ذات نوع التنفيذ النقدي Cash-Settled Options والتي يكون عندها الأصل موضع حق الخيار هو مؤشر American-Style Index Options. حيث أن المستثمر قد يكون عرضة لمخاطر منها أنه بالوقت الذي يستلم إشعار التنفيذ الفعلي الإلزامي على طرف المركز المركب الذي باعه ابتداء (المركز القصير Short Option Leg) فإن قيمة المؤشر موضع حق الخيار قد تتغير صعوداً أو هبوطا بعكس رغباته وتوقعاته. وبالتالي فإن قيام العميل بإتمام التنفيذ الفعلي Exercise على طرف المركز المركب الذي اشتراه (المركز الطويل Long Option Leg)، قد لا ينتج عنه الحصيلة النقدية الكافية لتغطية ما ترتب عليه من التزامات نقدية جراء التنفيذ الفعلي الإلزامي على مركزه القصير.

12.8 التنفيذ الإلزامي المبكر Early Assignment هو أحد المخاطر لهذه الاستراتيجية، حيث يمكن أن يتم بأي وقت من لحظة إنشاء المركز وحتى تاريخ الاستحقاق. ولذلك يجب على المستثمر توخي الحذر، حيث أن وجود المركز الطويل Long Option Leg لتغطية احتمالية التنفيذ الإلزامي للمركز القصير Short Option Leg قد يتطلب إنشاء مركز قصير من السهم موضع التنفيذ ليوم عمل واحد و/أو تمويل (توفر قدرة نقدية) لشراء مركز طويل من السهم موضع التنفيذ ليوم عمل واحد، وذلك بسبب التأخير بإعلام (إشعار) المستثمر بحدوث التنفيذ الإلزامي على مركزه القصير.

12.9 يجب على المستثمر توخي الحذر للحالات التي تؤثر على السهم كالاندماج أو الهيكلة أو توزيع للعوائد أو غيره (Restructuring or capitalization events, such as for example a merger, takeover, Spin-Off or special dividend) حيث أنها قد تغير توقعات المستثمر بحدوث تنفيذ مبكر للخيارات.

12.10 يعي ويدرك المستثمر أنه إذا قام بالاحتفاظ بمركزه ككل حتى تاريخ الاستحقاق، فسوف يترتب عليه مخاطر إضافية. إن المستثمر لا يمكنه أن يعلم ويتأكد من حدوث أو عدم حدوث تنفيذ إلزامي على مركزه القصير من حق الخيار Short Option Leg إلا يوم العمل التالي الذي يلي يوم انتهاء تاريخ الاستحقاق، وهذا يشكل خطر على المستثمر. ويكون الموقف أكثر خطورة إذا كان السهم / الأصل موضع حق الخيار يتداول أعلى بقليل أو أدنى بقليل من سعر تنفيذ مركزه القصير من حق الخيار. وعندها توقع المستثمر الخاطئ قد يكون مكلفاً. وهناك طريقتين قد تمكنان المستثمر من مواجهة هذا الموقف: فإما أن يقوم بإغلاق مركزه المركب مبكرا قبل تاريخ الاستحقاق، أو أن يكون مستعداً لأي من النتائج يوم العمل الذي يلي يوم الاستحقاق. وعموماً، فإنه من الضروري أن يقوم المستثمر، وعلى مسؤولية الشخصية ودون أدني مسؤولية على الشركة وموظفيها، بمراقبة السهم / الأصل موضع حق الخيار وخاصة بأخر يوم لتداول الخيار.

12.11 يعي ويدرك المستثمر أنه كما يمكنه إنشاء / فتح مركز خيارات مركب كوحدة واحدة بعملية واحدة (الناتج الصافي مدين أو دائن)، فإنه يمكنه كذلك إغلاق مركزه من الخيارات المركبة كوحدة واحدة بعملية واحدة بأسواق الخيارات إذا كان لها قيمة. وهذا عادة ما يحدث، حيث يقوم المستثمر بإغلاق مركزه المركب قبل تاريخ الاستحقاق بغرض وقف الخسائر أو جني الأرباح، وكذلك بغرض تجنب الخطر أو الأخطار التي قد تنتج إذا ما أبقي المستثمر المركز المركب مفتوحاً لتاريخ الاستحقاق.

12.12 يعي ويدرك المستثمر أن مراكز الخيار المركبة والاستراتيجيات المختلفة مثل الـ Spreads أو مراكز الخيارات القصيرة والمغطاة بالكامل بمراكز خيارات طويلة Fully Collateralized تخضع لأحكام وضوابط وتعليمات وقوانين المتاجرة بالهامشMargin Regulations & Agreements، كما وأن وسيلة التغطية المناسبة قد تختلف من وسيط لأخر و/أو من سوق لأخر تبعاً لقوانين المتاجرة بالهامش لكل سوق و/أو وسيط، وعليه فان من حق الشركة تحديد ورفع نسبة التغطية المناسبة لعقود الخيارات القصيرة بأنواعها حسب ما تراه الشركة مناسباً قبل السماح للمستثمر بأخذ/ فتح مراكز خيارات قصيرة.

12.13 يعي ويدرك المستثمر أنه لا يحق له التصرف، سواء من بيع أو نقل ملكية أو رهن مركزه الطويل من حق الخيار Long Option Leg، إذا كان هذا المركز هو أحد الأطراف المكونة لمركز الخيار المركب، وذلك خلال الفترة من تاريخ إصداره لهذا الحق وحتى تاريخ انتهاءه، بحيث يصبح هذا المركز الطويل محجوزا لدى الشركة (بمحفظة العميل لدى الشركة و/أو لدى أي وسيط معتمد لدى الشركة) خلال هذه المدة وذلك لإمكانية أن يتم التنفيذ الإلزامي لمركزه القصير من حق الخيار Short Option Leg، ويفرج عن هذا المركز الطويل عندما يقوم المستثمر بإغلاق مركزة المركب ككل (أي إغلاق كافة أطرافه بنفس الوقت) أو عندما يقوم المستثمر بإغلاق مركزة القصير (أحد الأطراف المكونة للمركز المركب) بعملية معاكس (Offsetting Buy of an Identical Option) يشتري بموجبها الحق الذي باعة ابتداء أو إذا انتهى أجل الحق المباع - المركز القصير.

13. إن الاستثمار والتداول بعقود حقوق الخيارات تتضمن مخاطر وقد لا تكون مناسبة للمستثمرين الذين لا يملكون معرفة ودراية كاملة بطبيعتها ومخاطرها. وقبل الدخول في أي عملية بيع أو شراء عقود الخيارات يجب على المستثمر وبناء على مسئوليته الشخصية أن يستلم ويقرأ نسخة من الكتيب المعنون " Characteristics and Risks of Standardized Options" لعام 1994 والملحقات من عام 1997 وحتى تاريخه، والذي يشرح خصائص ومخاطر التداول بحقوق الخيارات، والمنشور من قبل Options Clearing Corporation.

Options Information Form – Individual & Corporate Account
PERSONAL AND FINANCIAL DATA FURNISHED BY CLIENT

Account Number:	Nat. No.:	Phone No.: .....
Account Title:	Date Of Birth:	Marital Status: .....
Street Address:		
City:	Country:	P.O.box: .....
Employers Name:	Position:	Business Phone No.: .....

Client's Approximate Annual Earnings		**Investment Objectives**		
☐ Below $25,000 - State Amount:		☐ Income	☐ Hedging	☐ Speculation
☐ $25,000 - $50,000		**Type Of Option Trading Desired**	**Equity**	**Index**
☐ $50,000 - $100,000		☐ Buy Calls	☐ Buy Puts	☐ Spreads
Over $100,000		☐ Write Calls	☐ Write Puts	☐ Combination
Client's:	Cash/Cash Equivlent:s	☐ Covered	☐ Covered	(Straddles, Etc.)
Liquid:	Marketable Securities:	☐ Uncovered	☐ Uncovered	
Assets In $:	1) Total Liquid Assets:	**List Previous Accounts With Other Firms**		
	2) Other Assets:	1.		
Total Of 1 + 2 Minus Total Liabilities:	Net Worth In $:	2.		

Required Documents		**Check All Investment Experiences That Apply**			
☐ Characteristics And Risks Of Standardized Options" Provided To Client	Date: / /	☐ Equity Options	..... Yrs	☐ Stock Index	..... Yrs
☐ Options General Education And Information Bulletin Provided To Client	Date: / /	☐ Index Options	..... Yrs	☐ Stocks	..... Yrs
		☐ Other (Specify)			..... Yrs.
☐ Others					
		Prior Trading Activity			
		☐ Seldom	☐ Moderate	☐ Active	
Client Signature:				Date: / / 20	

To Be Completed By Head Of Unit / Manager / Agm Prior To Option Trading

Declarations			**Approvals**
Approved For Option Trading As Follows:	**Equity**	**Index**	Account Executive Signature:
1- Buy Calls	☐	☐	
2- Buy Puts	☐	☐	Date: / /
3- Write Covered Calls	☐	☐	Head Of Unit Signature:
4- Write Uncovered Calls	☐	☐	
5- Write Covered Puts	☐	☐	Date: / /
6- Write Uncovered Puts	☐	☐	Head Of Department Signature:
7- Spreads	☐	☐	
8- Combinations, Straddles, Ets.	☐	☐	Date: / /

ملحق رقم 2 (النشرة الإرشادية)

"النشرة الإرشادية الصادرة عن هيئة الأوراق المالية والملحقة باتفاقيات العملاء المتعاملين في البورصات الأجنبية"

تهدف هذه النشرة عزيزي المستثمر إلى تعريفك بالتعامل في البورصات الأجنبية والمخاطر المتعلقة بها لذا احرص على قراءة هذه النشرة الإرشادية بتمعن قبل إقدامك على خطوة التعامل في البورصات الأجنبية عند إبرام الاتفاقية حيث تعتبر جزءً لا يتجزأ منها وذلك تحت طائلة بطلان الاتفاقية

ما هو التعامل في البورصات الأجنبية؟

يقصد بالتعامل في البورصات الأجنبية جميع التعاملات التي تتم في البورصات الأجنبية ونعني بالبورصات الأجنبية جميع البورصات التي تقع خارج حدود المملكة الأردنية الهاشمية والخاضعة لجهة رقابية مماثلة لهيئة الأوراق المالية ومعتمدة في بلدانها.

قبل أن تتخذ عزيزي المستثمر قرار التعامل في البورصات الأجنبية لابد أن تعرف ما يلي:

1. إن السند القانوني الناظم لتعاملك من خلال شركات الخدمات المالية في البورصات الأجنبية هو قانون تنظيم التعامل في البورصات الأجنبية وكذلك تعليمات تنظيم تعامل شركات الخدمات المالية بالبورصات الأجنبية سارية المفعول وكلاهما منشور على موقع الهيئة الإلكتروني www.jsc.go.jo فعليك الاطلاع عليهما.
2. عليك التأكد من أن شركتك التي ترغب بالتعامل من خلالها مرخصة من قبل هيئة الأوراق المالية لممارسة هذا النشاط.
3. تنظيم العلاقة بينك وبين شركتك اتفاقية، والتي يجب قراءتها جيداً ومناقشة بنودها قبل التوقيع عليها لأنها تعتبر ملزمة لك.
4. ليست جميع البورصات الأجنبية يمكنك التعامل معها من خلال شركتك حيث يجب أن تكون خاضعة لجهات رقابية مماثلة لهيئة الأوراق المالية ومعتمدة في بلدانها.
5. عليك أن تعلم بإن التعاملات في البورصات الأجنبية لن تسجل باسمك مباشرة وعليك التأكد من آلية التسجيل وإن أي عمليات حجوزات أو رهونات قد تطال هذه التعاملات ليست مسؤولية هيئة الأوراق المالية.
6. عليك أن تعلم أن الذمم الدائنة والناتجة عن تعاملاتك الأجنبية لن تودع خارجياً باسمك مباشرة وأنك تقر وتوافق على تجاوز مدة التسوية حيث قد تبقى هذه الذمم لمدة شهر وأن أي عمليات حجوزات أو رهونات قد تطال هذه الأموال ليست مسؤولية هيئة الأوراق المالية.
7. تأكد من حصولك على نسخة من اتفاقية مترجمة للغة العربية تتعلق بالتعامل الخاص بك مع البورصات الأجنبية وملاحقها.
8. عليك أن تعلم أن هناك مخاطر إضافية تتعلق بموضوع التعاملات في البورصات الأجنبية وملاحقها منها على سبيل المثال لا الحصر:
    - مخاطر إفلاس الوسيط الخارجي.
    - مخاطر أسعار الصرف.
    - مخاطر إنقطاع وسائل الأتصال.
    - مخاطر سياسية وتشريعية تعنى بتلك الأسواق.
9. تأكد وتحقق من كافة العمليات والأوامر بشكل دوري حتى تساعد هيئة الأوراق المالية عند حدوث أي تجاوزات من قبل شركة الخدمات المالية المرخصة من قبلها.
10. التأكد من كافة العمولات والرسوم التي سيتم استيفائها منك مقابل تعاملاتك على أن تكون موثقة ضمن اتفاقية التعامل أو ملاحقها.
11. التأكد من معرفتك التامة بإجراءات الشركة في عمليات السحب والإيداع والتحقق من تنفيذها أولا بأول.

عزيزي المستثمر:

على الرغم من إرتفاع المخاطر في مثل هذا النوع من التعاملات ألا إن هيئة الأوراق المالية إرتأت أن يتم تنظيمه قدر المستطاع من خلال شركات خدمات مالية مرخصة من قبلها خوفاً من وقوع المستثمرين ضحايا شركات وأشخاص وهميين وعليه تأكد عزيزي المستثمر من ارتفاع مخاطر تعاملاتك خارج السوق المحلي وتأكد من قراءة كافة الوثائق الخاصة بفتح حسابك.

توقيع العميل: .....

إقرار وتعهد

بالاشارة إلى اتفاقية التعامل في البورصات المحلية و الأجنبية و/أو اتفاقية إدارة الاستثمار في البورصات الأجنبية الموقعة من قبلي أنا ..... أقر بأنني مستثمر مؤهل وأني على دراية كاملة بطبيعة ومخاطر كافة الأوراق المالية التي يتم الاستثمار بها وعلى دراية بالأخطار والخسائر المالية التي قد تنجم جراء التعامل و التداول في البورصات الأجنبية أو الأعمال الاستثمارية أو الخدمات الاستثمارية التي قد تنبثق عن هذه الاتفاقية. وهذه الأخطار تشمل إمكانية تعرض الاستثمارات إلى تقلبات حادة في الأسعار مما يتسبب في إحداث خسائر فادحة. وبالتالي، فإنه بموجب هذه الاتفاقية أقر و أعي وأدرك بأن الخسائر الناتجة عن عمليات بيع أو شراء أو نقل الأوراق المالية من أسهم ووحدات استثمارية وعقود حقوق خيارات وعقود مستقبلية وغيرها قد تكون فادحة. كما أني أدرك أنه في ظل ظروف معينة للسوق يصعب وربما يستحيل تصفية (إغلاق) مركز مالي ما بهدف وقف الخسائر. وأقر وأعي بتحملي مسؤولية كافة المخاطر والخسائر الناجمة عن القرارات الاستثمارية وأعفي الشركة من تبعة الخسائر والأضرار الناتجة عن هذه المخاطر. وقامت الشركة بتنبيهي بأنّ الاستثمار والتداول بالأسهم و الوحدات الاستثمارية وبالمشتقات المالية كحقوق الخيارات والعقود المستقبلية تتضمن مخاطر وقد لا تكون مناسبة للعملاء الذين لا يملكون معرفة ودراية كاملة بطبيعتها ومخاطرها. و أنني قد اطلعت على كافة بنودها وعلى تعليمات تنظيم أعمال شركات الخدمات المالية في البورصات الأجنبية و النشرة الإرشادية و الصادرتين عن هيئة الأوراق المالية، كما أنني ألتزم بأي تعديلات قد تطرأ عليها من قبل مجلس مفوضي هيئة الأوراق المالية و توفيق أوضاعي طبقاً لذلك.

وأفوض شركة المال الأردني للاستثمار والوساطة المالية بموجب هذا الكتاب تفويضاً نهائياً غير قابل للنقض أو الرجوع إلا باتفاق الطرفين.

ملحق رقم 3 (تفويض خطي لإجراء عمليات التقاص)

التاريخ: / /

السادة شركة المال الأردني للاستثمار والوساطة المالية ذ.م.م. المحترمين

الموضوع: تفويض خطي

أنا الموقع أدناه ..... أفوضكم تفويض قطعي بإجراء المقاصة بين حسابي لديكم رقم (...../1600) في السوق المحلي (حساب السوق المحلي) وحسابي لديكم رقم (...../1680) في الأسواق الإقليمية (حساب الأسواق الإقليمية)، وحسابي لديكم رقم (...../1660) في الأسواق الدولية (حساب الأسواق الدولية) وأفوضكم تفويضاً مستمراً بإجراء المناقلة من حساب السوق المحلي إلى حساب السوق الدولي وقيد أية مبالغ تستحق لكم نتيجة تعاملي في حساب السوق الدولي على حساب السوق المحلي وذلك في الوقت الذي ترونه مناسباً، كما وأسقط حقي بالطعن بصحة هذا التفويض و/أو الرجوع عنه.

ملحق رقم 4 (تفويض خطي للقيد على حسابي لدى بنك المال الأردني)

تفويـــــض

السادة شركة المال الأردني للاستثمار والوساطة المالية المحترمين،،،

تحية وبعد،

أنا الموقع أدناه ..... أفوضكم تفويضا مطلقا غير قابل للنقض و/أو الرجوع عنه و/أو الإلغاء أن تقيدوا علي/إلى حسابي/حسابنا لدى بنك المال الأردني رقم ..... أثمان الأوراق المالية أو أية مبالغ تترتب علينا/إلينا لديكم بموجب أي شهادة أو وثيقة أو مطالبة أو فاتورة أو كشف حساب يصدر من قبلكم بناء على تنفيذكم لأوامري خطيا أو شفهيا أو هاتفيا أو بواسطة الفاكس سواء قمتم بتنفيذ هذا التعامل جزئيا و /أو كليا بالوساطة مباشرة أو قمتم بتنفيذه عن طريق أي طرف آخر أو كنتم الطرف الآخر فيه تبقى هذه التعليمات سارية المفعول ودون أية مسؤولية عليكم.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،

ملحق رقم 5 (شروط فتح حساب التعامل بالأوراق المالية)

1. مع مراعاة كل ما سبق، تتم إدارة الحساب ويجري السحب منه حسب تعليمات العميل بعد موافقة الشركة.
2. تقيد في الحساب جميع المبالغ التي يدفعها العميل أو أي طرف ثالث فيه أو التي تحصلها شركة المال الأردني للاستثمار والوساطة المالية للعميل وذلك فيما يتعلق بالتعامل بالأوراق المالية. حيث يقيد في الحساب أثمان الأوراق المالية التي يعطي العميل أمراً ببيعها لشركة المال الأردني للاستثمار والوساطة المالية أما خطياً أو شفهياً أو بواسطة الفاكس أو من خلال منصة التداول الإلكترونية.
3. يحق لشركة المال الأردني للاستثمار والوساطة المالية أن تقيد على الحساب أثمان الأوراق الماليةالمشتراه بناءً على تنفيذ شركة المال الأردني للاستثمار والوساطة المالية لأوامر العميل الخطية أو الهاتفية أو بواسطة الفاكس أو أي مبالغ تترتب في ذمة العميل بخصوص أي شهادة أو وثيقة أو مطالبة أو فاتورة أو كشف حساب صادر عن شركة المال الأردني للاستثمار والوساطة المالية نتيجة و/أو بناءً على تنفيذها لأوامر العميل الخطية أو الشفهية أو هاتفية أو بواسطة الفاكس أو من خلال منصة التداول الإلكترونية سواء قامت بتنفيذ أوامر العميل جزئياً و/أو كلياً بالوساطة أو مباشرة أو عن طريق أي طرف ثالث، أو كانت هي الطرف الآخر في العملية.
4. لا تدفع شركة المال الأردني للاستثمار والوساطة المالية أي فوائد على رصيد الحساب الدائن ويتنازل العميل نهائياً عن المطالبة بأية فائدة عن المبالغ المودعة في الحساب.
5. في حالة وجود أكثر من حساب واحد باسم العميل لدى الشركة أو أي من مكاتبه وفروعه،تعتبر كافة هذه الحسابات ضمانة لبعضها البعض ويحق لشركة المال الأردني للاستثمار والوساطة المالية الانتفاع بأرصدتها واجراء التقاص فيما بينها لتسديد أي رصيد مدين في أي واحد أو أكثر منها أو أي مبالغ أخرى تستحق للشركة.
6. لا يسمح للعميل السحب على المكشوف من الحساب، ودون الاجحاف بذلك فإذا سمحت شركة المال الأردني للاستثمار والوساطة المالية للعميل في أي وقت أن يسحب على المكشوف من الحساب أو أن يصبح رصيد الحساب مديناً، فيحق لشركة المال الأردني للاستثمار والوساطة المالية أن تحتسب فائدة على الرصيد المدين على اساس أعلى سعر فائدة لحسابات الجاري مدين لدى البنوك بالإضافة للعمولة المقررة من وقت لأخر حسب ما تراه الشركة مناسباً ويكون للشركة الحق في المطالبة في أي وقت بتسديد قيمة الرصيد المدين مع الفوائد والعملات ويتعهد العميل بدفع هذه المبالغ بالحال لدى اول طلب منه.
7. يحق لشركة المال الأردني للاستثمار والوساطة المالية ان تقيد على الحساب نفقات مسك وإدارة الحساب حسب الاسس المتبعة لديها وحسب ما تراه مناسباً في تقدير هذه النفقات وذلك بالإضافة إلى أي نفقات أخرى مهما كان نوعها.
8. يحق لشركة المال الأردني للاستثمار والوساطة المالية في أي وقت حسب خيارها المطلق وبدون الحاجة لإشعار العميل ايقاف حركة الحساب و/أو اغلاق الحساب واعادة الأسهم لمركز الايداع و/أو الطلب من العميل القيام بالحال بسداد كامل المبالغ المستحقة على العميل للشركة من رصيد مدين وفوائد وعمولات وأي تكاليف ومصاريف ونفقات أخرى.
9. ترسل شركة المال الأردني للاستثمار والوساطة المالية للعميل في الاوقات المتبعة لديها كشف برصيد وحركة الحساب إلى عنوان العميل المبين اعلاه أو أي عنوان آخر يعلم العميل الشركة به خطياً، ويتوجب على العميل اشعار الشركة خطياً بأي اعتراضات على كشف الحساب خلال المدة المذكورة وبخلاف ذلك يعتبر العميل مقراً بصحة الكشف.
10. اتعهد بالالتزام بقانون الاوراق المالية و كافة الانظمة و التعليمات الصادرة بمقتضاه و افوض شركة المال الاردني بالاستعلام عني و بصورة مستمرة لدى مركزية اخطار هيئة الاوراق المالية.
11. في حال وقوع نزاع او خلاف بشان الحساب فتطبق عليه القوانين السارية المفعول عندئذ في المملكة الأردنية الهاشمية ويكون لمحاكم عمان وحدها صلاحية الفصل فيه، وبالرغم من ذلك يحق للشركة مقاضاة العميل أمام أي محكمة أخرى حسب اختيار الشركة ولا يحق للعميل الاعتراض على صلاحيتها.

إقرار الفريق الثاني (العميل)
يقر الفريق الثاني بما يلي:

1. بأنه/أنهم المستفيد/المستفيدون الحقيقي من الحساب وليس أي جهة أخرى متعهداً/متعهدين تجاهكم بتحمل أي مسؤولية قانونية قد تترتب في حال أن ثبت عكس ذلك مستقبلاً
2. بأنه إطلع ووافق/إطلعنا ووافقنا على كافة الشروط والأحكام الواردة بهذه الاتفاقية
3. بأنه إطلع ووافق/إطلعنا ووافقنا على جداول العمولات الواردة ضمن البند (4) من الجزء الأول "الأحكام المتعلقة بالبورصة المحلية" من هذه الاتفاقية والواردة ضمن الملحق رقم (6) من هذه الاتفاقية
4. بأنه إطلع/إطلعنا على "النشرة الإرشادية الصادرة عن هيئة الأوراق المالية والملحقة باتفاقيات العملاء المتعاملين في البورصات الأجنبية" والمرفقة تحت الملحق رقم (2) في هذه الاتفاقية
5. بأنه إطلع ووافق/إطلعنا ووافقنا على التفويض الخطي لإجراء عمليات التقاص الوارد في الملحق رقم (3) من هذه الاتفاقية.
6. بأنه إطلع ووافق/إطلعنا ووافقنا على التفويض الخطي للقيد على حسابي/حسابنا لدى بنك المال الأردني الوارد في الملحق رقم (4) من هذه الاتفاقية.
7. بأنه اطلع/ اطلعنا على نسخة من النشرة التعريفية لحقوق الخيارات (Options)، كذلك نسخة من الكتيب المعنون "Characteristics and Risks of Standardized Options" لعـام 2021، والمعـروف أيضاً باسـم Options Disclosure Document (ODD).

يمكن الحصول على نسخ من هذه الوثيقة عبر الموقع الإلكتروني التالي:
https://www.theocc.com/getmedia/a151a9ae-d7844-a15-bdeb-23a029f50b70/riskstoc.pdf

8. بأنه يقر/نقر بأن المعلومات الواردة في طلب فتح الحساب من هذه الاتفاقية صحيحة وصادقة وكاملة وألتزم/نلتزم على إبلاغ شركة المال الأردني للاستثمار والوساطة المالية كتابياً في حال حدوث أي تغيير في التفاصيل المقدمة في هذه الاستمارة وأوكد/نؤكد بأنني/باننا فهمت/فهمنا وقبلت/قبلنا شروط وأحكام الشركة العامة لفتح الحساب، واوافق/نوافق على الالتزام بكافة بنودها وبنود هذا الطلب. وأن هذه الشروط والأحكام العامة سوف تسري على كافة حساباتي/حساباتنا لدى شركة المال الأردني.
9. يقر العميل بأنه قد قرأ واستوعب جميع ما جاء بهذه الاتفاقية وبكافة اجزائها و أحكامها العامة و الخاصة وبكافة تفاصيلها ومخاطرها وملاحقها وأن هذه الاتفاقية تتكون من (ثمانية عشر) صفحة ويعتبر التوقيع على الصفحة الأخيرة من قبل اطرافها توقيعاً على جميع صفحاتها.

إسم العميل: .....

إشهادا على ذلك فقد وقع فرقاء هذه الاتفاقية في هذا اليوم الموافق / /

الفريق الأول (الشركة) **الفريق الثاني (العميل)**